

The reasons for the different Arabic linguists in the protest by talking Sharif

Study the budget in the Arabic language and the Hadith Sciences

أسباب اختلاف علماء اللغة العربية في الاحتجاج بالحديث الشريف

دراسة موازنة في اللغة العربية وعلوم الحديث الشريف

أ.م.د - صبحي عودة محمد العادلي

جامعة كربلاء – كلية العلوم الإسلامية – قسم اللغة العربية

الخلاصة

تضمن هذا البحث في تعريف الحديث الشريف والاحتجاج به من الناحية الشرعية، واهمية ذلك في فلسفة التشريع الاسلامي، وأقوال علماء اللغة الفائلون بعدم الاحتجاج به، والفائلون بالاحتجاج، وذكرنا أدلة الفريقين، ثم اجراء مقارنة بين احتجاج علماء الشريعة بالحديث وعلماء اللغة العربية، وحددنا موقع الاتفاق والخلاف، ومن ثم الانتهاء الى الخلاصة التي تضمنت بعض وجهات النظر الجديدة لعل الله تعالى يفتح على الدارسين بابا من أبواب رحمته في تأسيس قسم علمي جديد يختص في مقارنة أو مقاربة بين الشريعة واللغة.

Abstract

This included research in the modern definition and invoked in terms of legitimacy, and the importance of it in Islamic jurisprudence, and the sayings of Sayers linguists not to be invoked, and Sayers protest, and mentioned evidence Alvrgin, then we had a comparison between the protest Sharia talking and scholars of Arab linguists, and we have identified the agreement and disagreement sites and thus finished to the conclusion that included some new views Perhaps God opens the door to students from APOP mercy in the establishment of a new section in the scientifically compared in law and language study.

المقدمة

لقد تناولت هذا الموضوع الموسوم بـ(أسباب اختلاف علماء اللغة العربية في الاحتجاج بالحديث الشريف) ليس بصيغة البحث اللغوي وإنما تناولته بصيغة البحث المقارن أو كما أشار مقوم البحث موازنة بين الشريعة الإسلامية ولغة العربية، فهو بحث في الاحتجاج بالسنة الشريفة المصدر التشريعي الثاني مقارنا باحتجاج علماء اللغة بالحديث ذاتها والتي من أساسها الحديث الشريف، بهدف الدفاع عن قدسيّة الحديث الشريف، كونه المصدر الثاني للتشريع الإسلامي، هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى الدفاع عن علماء اللغة الذين تحفظوا من الاحتجاج بالحديث بأنهم أناس مسلمون مؤمنون بقدسية الأحاديث الشريفة، ولا يعني عدم احتجاجهم به عدم إيمانهم بشرعية الأحاديث، وخلصت إلى بيان الأسباب الرئيسية في عدم احتجاج علماء العربية بالحديث.

ولا يفهم القارئ الكريم مما تقدم ذكره أن الأمة لم تمر بأزمة فكرية بسبب روایة الحديث الذي يشكل ثروة السنة الشريفة وأثرها التشريعي، فقد مررت بأروع الأزمات الفكرية الخانقة، ولكن كان ذلك بسبب سند ورواية الحديث وليس بسبب مصدره، والذي انذر هذه الأمة من أزمنتها هو القرآن الكريم الذي صار ضابطا عند جميع المسلمين، فكل ما خالفه يجب ضربه عرض الجدار، ويجب الأخذ بكل ما وافقه من أحاديث وروايات.

وقد ظهر عدم دقة القول بأن علماء اللغة العربية رفضوا الاحتجاج بالحديث الشريف، حيث احتج معظم ائمتهم بالحديث الشريف، أما الذين لم يحتاجوا فليس طعنا منهم بالحديث، بل محاولة بعضهم الابتعاد عن موقع الفتنة المذهبية التي كانت متوجة في موضوع تعديل الرواية وجرحهم، وهذا ما وصلنا إليه واختصر بحثنا به.

ثم قسمنا الموضوع على قسمين الأول: الاحتجاج عند علماء الشريعة الإسلامية، والثاني: الاحتجاج عند علماء اللغة العربية، واظهارنا المشترك والمختلف فيما بينهما، فالمسترک بين علماء الشريعة وعلماء اللغة هو الاحتجاج والاستشهاد بالحديث، والمختلف بينهم هو ان علماء الشريعة يحتاجون ويستشهدون بالحديث لأجل استنباط واثبات الحكم الشرعي، بينما يحتاج علماء العربية بالحديث لأجل اثبات قاعدة لغوية أو صرفية أو غيرهما من قواعد اللغة العربية الأخرى .

وقد اتصف هذا البحث بالحيادية وعدم الميل الى أية جهة معينة، إلا بما يذهب اليه الدليل والحجج، وجمع معلوماته من مصادر كثيرة، واستطاع القول بأني: لم اترك في معظم المصادر شيئاً اساسياً إلا وذكرته . وعلى الرغم من كثرة ما كتب في الاحتجاج بالحديث الشريف في مجال اللغة العربية إلا أنني لم الحظ دراسة منهجية مستقلة تعنى في الاحتجاج بصورة مقارنة بين الشريعة الإسلامية واللغة العربية، وهذه غاية البحث، كدراسة الشريعة والقانون والدراسات المقارنة في المذاهب والآديان ... داعياً المولى العظيم ان يجعل هذا العطاء لوجهه تعالى، وهو سبحانه من وراء القصد.

باحث

المبحث الأول

تعريف الحديث والاحتجاج به في التشريع الإسلامي

يقع هذا المبحث في مطلبين:

المطلب الأول - تعريف الحديث وموقعه في التشريع الإسلامي

الحديث لغة: قال الراغب الاصفهاني: (كل كلام يبلغ الانسان من جهة السمع أو الوحي في يقظته أو منامه، يُقال له حديث) وقيل انه اسم من التحديد بمعنى الكلام والخبر، وحدث فلان عن فلان روى وأورد الحديث، وحدثه كذا وبذاته، وتحدث بالشيء وعن الشيء تكلم به⁽¹⁾.

وقد ورد لفظه بالمعنى المذكور في قوله تعالى: ((اللَّهُ تَرَأَّسَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهً))⁽²⁾ وجاء ايضاً بمعنى الكتاب في قوله تعالى: ((فَإِلَيْنَا بِحَدِيثٍ مِثْلِهِ إِنْ كَانُوا صَادِقِينَ))⁽³⁾.

ويرى البعض ان لفظ الحديث من المشتقات المعنوية مع بعض مصطلحاته الاخرى، كدراسة الحديث وقواعد واصوله، وان القواعد الكلية تجمعها جهة واحدة من حيث المعنى⁽⁴⁾.

وقال آخرون تختلف معاني المصطلحات المذكورة من مصدر لآخر، لذلك فإنها لا تعد من قبل المرادفات المعنوية، بل يمكن عدّها من المعارف الخاصة التي تقع ضمن دائرة علم الحديث، ويحمل بعضها بعضاً، لتنتج علم الحديث العام والشامل لكل معارفه المعروفة عند المختصين بدراسته وتدرسيه.

ويعني مصطلح الحديث شمول المعرفة الخاصة بالسُّنَّةِ الشَّرِيفَةِ، وعلوا ذلك بأن الحديث والخبر في اللغة العربية مترادافان من وجه ومخالفان من وجه آخر، ثم تطور استعمال الخبر، فأصبح يُطلق على نوع خاص من الروايات، من دون أن يخرجه ذلك من معناه العام، أما الحديث فهو مراد للسُّنَّةِ عند المحدثين، وقيل أيضاً: إن الحديث هو ما جاء عن الرسول الأكرم (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أما الخبر فإنه ما جاء عن غيره، إلى غير ذلك من المعاني الأخرى⁽⁵⁾.

وقال السيوطي ان الحديث مراد للسُّنَّةِ، وهو ما جاء عن الرسول الأكرم (صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) من قول وفعل وتقرير وصفة، أما الخبر فهو ما جاء عن غيره، ولكنهم اطلقوا على من يشتغل بالسُّنَّةِ محدثاً، واحبارياً وروائياً، نسبة إلى الحديث والخبر والرواية⁽⁶⁾.

وان علماء الشريعة يخصصون عموم الفاظ الحديث بالسُّنَّةِ الشَّرِيفَةِ، لهذا فإن معناه في اللغة العربية أكثر شمولاً من معناه الاصطلاحي، حيث قال رسول الله (صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ): (أَلَا يَسْأَلُنِي عَنْ هَذِهِ الْحَدِيثِ أَحَدُ أُولَئِنَا، لَمَ رَأَيْتُ مِنْ جِرَصِكَ عَلَى الْحَدِيثِ) وقال ابن مسعود: (ان احسن الحديث كتاب الله تعالى، وخير الهدى السؤال في أحاديثه)⁽⁷⁾.

والمقصود بالسُّنَّةِ الشَّرِيفَةِ لغة: الطريقة المعتادة حسنة كانت أو سيئة، قال تعالى: ((وَمَا مَنَعَ النَّاسَ أَنْ يُؤْمِنُوا إِذْ جَاءَهُمُ الْهُدَىٰ وَيَسْتَعْفِفُوا رَبَّهُمْ إِلَّا أَنْ تَأْتِيهِمْ سُنَّةُ الْأَوَّلِينَ أَوْ يَأْتِيهِمُ الْعَذَابُ قُبْلًا))⁽⁸⁾ وورد في الحديث الشريف: (من سُنَّةِ إِلَامِ سُنَّةِ حَسَنَةِ فَلَهُ أَجْرٌ هُوَ أَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا إِلَيْ يَوْمِ الْقِيَامَةِ) وعرفها الشيعة الإمامية بأنها: (ما صدر عن المعصوم من قول أو فعل أو تقرير) ويقصدون بالمعصوم الرسول الأكرم وأهل بيته (عليهم الصلاة والسلام)⁽¹⁰⁾.

وعرف الفقهاء السُّنَّةَ بأنها: (ما رسم ليحتذى استحباباً)⁽¹¹⁾ أي: ما يثاب على فعله، ولا يعاقب على تركه، وقد تطلق عندهم على ما يقابل البدعة، ومنه تقسيمهم الطلاق على قسمين: طلاق سُنَّة وطلاق بدعة⁽¹²⁾.

وعرفها الاصوليون: (ما أثر عن النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) من قول، أو فعل، أو تقرير) أو (ما صدر عنه (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) من الأدلة الشرعية مما ليس بمكتوب، ولا هو معجز، ولا داخل في المعجزة) ثم ذكر في التعريف أقوال الرسول الأكرم (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) وافعاله وتقاريره⁽¹³⁾.

والمقصود بالسُّنَّةِ القولية: هي ما كان الرسول الأكرم (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) يخاطب به الناس قوله في المناسبات المختلفة، كقوله⁽¹⁴⁾ مثلاً: (إنما الأفعال بالنيات ...).

والسُّنَّةِ الفعلية: هي ما صدر عن الرسول الأكرم (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) من أعمال وتصرفات بدنية، كالوضوء والصلوة والحج، فقال⁽¹⁵⁾ مثلاً: (صلوا كما رأيتوني اصلى) فاصبح فعله سُنَّة شريطة واجبة الاتباع⁽¹⁵⁾.

اما السُّنَّةِ التقريرية فهي: أن يعلم الرسول الأكرم (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) أمراً رأه أحد أصحابه، أو بلغه عنه قوله أو فعله، ولم ينكر عليه فعله، فعد انكاره دليلاً على مشروعية فعل الصحابي الذي أقره الرسول الأكرم⁽¹⁶⁾ لأنه لو لم يكن فعل الصحابي مشروعاً لأنكراه ولم يسكت عنه، والاقرار تارة يكون بالسكتوت المجرد من القرائن، وتارة بالسكتوت مع الاستبشار وظهور ما يدل على الاستحسان، فمن الأول: ما روي سكتوه (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) على لعب الغلمان بالحراب في المسجد، ومن الثاني ما روي أيضاً ان بعض المنافقين كانوا يطعنون في نسب اسامة بن زيد بسبب التخالف في اللون من جهة الأب، وبينما اسامة وابوه نائمان في المسجد، ولتحفان بثواب لم يظهر منهما سوى اقدامهما، فلما رأاهما رجل يعرف بالفراسة، قال: (هذه الأقدام بعضها من بعض) فظهر السرور على وجه رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ)⁽¹⁶⁾.

ومن خلال ما سبق يظهر ان احتجاج علماء اللغة العربية بالحديث هو احتجاجهم بالسنّة القولية حسرا من دون غيرها، لأنها هي الوحيدة التي تشمل على أقوال الرسول الأكرم (صلى الله عليه وآله وسلم) أما السنّة التقريرية والفعالية فليس فيهما قول ورد لنا نصا لرسول الله (ص). وإنما جاءت بفعل الصحابة واقرار رسول الله لفعلهم، فمثلا جاء في السنّة التقريرية فعل فلان كذا وقد سكت عنه الرسول الأكرم (ص).

ولهذا قسم علماء الحديث علم الحديث على قسمين هما:

الأول - علم الحديث روایة: (وهو الذي يشمل على أقوال الرسول الأكرم (ﷺ) وافعاله وتقريراته وضبطها وتحرير الفاظها).

^{١٧} الثاني - علم الحديث دراية: (وهو الذي يُعرف به حقيقة الرواية وشروطها وانواعها واحكامها وضيّقها وتحريير الفاظها) .

وجهة الصلة بين الناحية اللغوية والناحية الاصطلاحية هي العلوم والخصوص، حيث جاءت التعريفات اللغوية أكثر عموماً من التعريفات الاصطلاحية، ولاسيما في تعريف الراغب الاصفهاني السابق الذكر، وإن المحدث هو الذي يحفظ أحاديث الرسول الأكرم (صلى الله تعالى عليه وآله وسلم) ويعرف سند الحديث وسلسلة رواته، وهل روی بالمعنى أم بالنصل، ويعرف قوته وضعفه ومتنه وسنته، لذلك فان معنى الحديث وإن كان يقع في دائرة السنة الشريفة إلا ان هناك فرق بين الحديث والسنة، والذي يعنيه في هذه الدراسة هو ما يحتاجه علماء العربية من احاديث قوله يمكن الاحتياج بها لإثبات القاعدة اللغوية والأدبية.

المطلب الثاني - أهمية الحديث في التشريع الإسلامي ولغة العربية

قبل الخوض في هذا الموضوع ينبغي معرفة نبذة مختصرة عن البيئة الاجتماعية التي عاشها الرسول الأكرم (صلى الله عليه واله وسلم) وهي طبيعة ذلك المجتمع الذي كان يتكون من مؤمن بالإسلام ومعارض له، ومنهم من كتم إيمانه خشية تعرض مصالحة الخاصة للخطر، ولكنهم اختصوا بأعلى درجات الفصاحة والبيان في لغتهم العربية، لذلك جاءت معجزة القرآن الكريم في نظمه إضافة إلى اعجاز معناه.

والذي يعنينا في هذا البحث من السنة هي السنة القولية، لأنها هي التي يحتاج أهل اللغة بها، وقد انفق الجمهور على أن مصدر السنة هو الرسول الأكرم (صلى الله عليه وآله وسلم) وأضاف بعضهم ما صدر من الصحابة، وأضاف الشيعة الإمامية ما صدر عن الأئمة الاثنا عشر، بل أضاف عليها بعض علماء الجمهور ما صدر عن بعض التابعين، كالزهري وهشام بن عروة وعمر بن عبد العزيز وغيرهم، إضافة إلى ما ادرجه بعض الرواة من كلامهم الذي وضعوه مع متون الأحاديث، وهذا ما أطلق عليه علماء الحديث - (الإدراج) فإن كانا هذه تُعد بمصدري السنة، ومحملها الرسم، الأكرم، والائمه الاثنا عشر، والصحابة، والتابعين: (18)

ويذكر علماء الحديث بأن السنة لم يدونها مصادرها، أي: إنهم لم يكتبوها بأنفسهم، إلا في مواضع محددة، كبعض الكتب والمعاهدات التي كتبها الرسول الأكرم (صل الله عليه وآله وسلم) وإنما دونها آخرون بعد وفاته بفترة ليست بالقصيرة، وذكر العلماء أسباب متعددة وذرائع دعنتهم للامتناع عن كتابتها، منها: خشية اختلاطها بالقرآن الكريم، وعدم ضبط نقلها، مما أصبح موضوع كتابة السنة آنذاك هو السبب الأساس وراء الانقسامات المذهبية والطائفية⁽¹⁹⁾.

وقد ظهرت صراعات كثيرة بسبب موضوع كتابتها، ثم تم خضوع تلك الصراعات إلى تكوين عشرات المجاميع أشبه بالمجاميع الحزبية، ولكنها أحزاب مذاهب إسلامية، وعلى رأس كل مجموعة مؤسساً لها وهو إمام المذهب، وتحولت تلك المجاميع الفكرية شيئاً فشيئاً إلى مذاهب إسلامية متنافرة غير منسجمة اجتماعياً مع بعضها، على الرغم من أنها أصبحت تمثل جميع الدائرة الإسلامية (20)

ومن تطورات ذلك الصراع ظهر ظهور الانقسام بين المسلمين بخصوص تحديد مفهوم السنة الشرفية، فقال الشيعة الإمامية: مصدر السنة هو رسول الله والائمة الاثنا عشر، وقال أهل الجمهور واهل السنة والجماعة: مصدر السنة هو رسول الله وصحابته، وقد بنى الفقه الإسلامي من هذه الاسس المختلفة، لذلك صارت فيه هذه الاختلافات المعروفة، وقيل ان أول من كتب في الفقه الشيعي هو أبو جعفر بن الحسن بن فروخ الصفار الأعرج القمي (ت 290هـ) إذ ألف كتاباً أسماه: بـ(بشائر الدرجات في علوم آل محمد وما خصمهم الله به) وبذك انه كان يحضر في مجلس الإمام الصادقة (عليه السلام) (21)

وقد وضع الشيعة الإمامية شروطاً لقبول الحديث، ومن أوثق الأحاديث عندهم الحديث المتواتر، وهو (الحديث الذي ورد عن جماعة بلغوا من الكثرة مبلغًا أحدث العادة اتفاقهم وتواترهم على الكذب والافتراء) ومن شروط التواتر عندهم أن يستوي التواتر في جميع الطبقات، بحيث تكون الطبقة الأولى التي أخذت الحديث عن رسول الله (ﷺ) والأئمة (عليهم السلام) وبصورة مباشرة ومتواترة، وكذلك الطبقة الثانية والثالثة، وقال بعضهم لا تشترط العدالة في رواة الخبر، ولم يحددو التواتر بحد معين، المهم عندهم العلم امتلاء النهاية على الكذب⁽²²⁾

وأكثر ما وقع الخلاف في الحديث الآحاد، وهو: (خبر الواحد الذي لا يبلغ حد التواتر، سواء كان راويه واحداً أو أكثر من واحد) وقالوا إن خبر الواحد هو الذي (لا يفيد العلم بنفسه) ومنهم من جمع بين التعرفيين فقال: (إن خبر الواحد هو الذي لا يبلغ حد التواتر، سواء كثر رواته أم قلوا (وليس شأنه إفادة العلم بنفسه) ومنهم من قال: (بأن خبر الواحد هو ما يفيد الظن وإن تعدد المخبر) وإنما في موضعه أخذ به أقوالٍ كثيرة لا يتسع المجال، لذلك ها في بحثنا هذا (23)

أما الجمهور فإنهم يرون ان مصدر الحديث يتوقف على شخص رسول الله ﷺ لأن القرآن الكريم أمر بطاعة صرحة في مواضع كثيرة، منها قوله تعالى: ((قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ . فَإِنْ تَوْلُوا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ))⁽²⁴⁾ واستدلوا أيضاً بالحديث الشريف الذي روىه كتب الحديث عندهم بأن الرسول الأكرم قال: (أني تركت فيكم ما أن اعتصمت به فلن تضلوا أبداً، كتاب الله تعالى وسنطتي) أما قولهم بأخذ روایة الصحابي فهي على اعتباره أعلم الناس برسول الله، وإن ما رواه يرجع لشخص الرسول الأكرم⁽²⁵⁾

وعلی الرغم من تلك الاختلافات بين العلماء بخصوص مصادر الحديث إلا انهم اتفقوا على وجوب اتباع السنّة الصحيحة الصدور من رسول الله (ﷺ) حيث روى المقدام بن معدى كرب الكندي ان رسول الله قال:(إلا انت، أو تبٰث الكتاب ومتلّه معه).⁽²⁶⁾

وأن عامة أحكام السُّنَّة الشرفية تكون إِمَّا موافقة لأحكام القرآن الكريم ومؤكدة لها، كحقوق الوالدين، وشهادة الزور، وقتل النفس بغير حق، والحق على القيام بالأخلاق الفاضلة، ونحو ذلك، وإِمَّا جاءت مبنية ومفصولة لمجمل القرآن الكريم، كالأحاديث التي بينت مقدار الزكاة، ومقدار المال المسرور الذي يوجب قطع يد السارق، ونحو ذلك، ومنها ما جاءت مقيدة لمطلق الكتاب المجيد، أو مخصصة لعامة، كذلك ما جاءت بأحكام جديدة لم يذكرها القرآن الكريم، كتحريم الحمر الأهلية، وكل ذي ناب من السباع ومخلب من الطير، والحكم مشاهد وبصرين، ومبرأة الحدة، ونحو ذلك⁽²⁷⁾

لذلك فإن الأهمية التشريعية للحديث الشريف لا ينكرها أي مسلم مؤمن بالإسلام، إذ يعتقد جميع المسلمين دون استثناء بأن الحديث الشريف هو المصدر التشريعي الأساس الثاني بعد القرآن الكريم، وان رسول الله ﷺ أفصح من نطق بالضاد، ولكن شق على العلماء التمييز بين ما يمكن معرفته بأن هذا قول لرسول الله أو لأهل بيته أو انه ما قاله الرواة ومن ادراجهم.

المبحث الثاني

أقوال علماء اللغة القائلين بعدم الاحتجاج

يتضمن هذا المبحث ثلاثة مطالب وهي :

المطلب الأول - تعريف الاحتجاج و أهميته في علوم اللغة العربية

الاحتجاج لغة: الحجة والبرهان، وما دفع به الخصم، والوجه الذي يكون به الظفر عند الخصومة⁽²⁸⁾ وما دلّ به على صحة الدعوى⁽²⁹⁾ واقامة الحجة⁽³⁰⁾.

الاحتجاج اصطلاحاً: هو الشاهد اللفظي (شعاً أو نثراً) الذي يورد للاستدلال به على قول أو رأي أو قاعدة لغوية، ويستدل به على استخدام العرب لفظاً لمعنى أو نسقاً في نظم أو كلام⁽³¹⁾.

ويرادف مصطلح الاحتجاج في اللغة العربية مصطلح الاستشهاد⁽³²⁾ ويجب أن يكون مصدر الاحتجاج عربياً فصيحة اللسان، وتنطبق عليه شروط الاحتجاج الزمنية والمكانية التي قررها علماء اللغة العربية، وقالوا إنَّ في الاحتجاج غرضين هما:

الثالث - الغرض المعنوي: وهو ما يتعلّق بثبات المعنى، المراد من اللفظ، وما يتبع ذلك من قواعد لغة بلاغية في علم المعانٰ، علم المعاشر، والبيان.

وَمَا يُظْهِرُ أَنَّ اسْتِعْمَالَ الدَّلَالَةِ يُخْتَلِفُ مِنْ وَجْهٍ وَبِنَقْعَةٍ مِنْ وَجْهٍ آخَرٍ فِي اسْتِعْمَالِ الْإِحْتِاجَاجِ، فَالدَّلَالَةُ (فَتْحُ الدَّالِّ) وَكُسْرُهَا) (33).

وقد يظهر أن المسلمين أدركوا ذلك من وجه آخر في المثل المأكولات، **الدلة**: (بضم الداء وسكون اللام) مصدر من الفعل دلّ، أي: أرشد، والجمع دلائل، ودللات، وقال ابن دريد: الدلالة بالفتح حرف الدلّ، وهو الذي ينادي على السماوة، وهو الشهيد بما كان للحجارة تُعد دلالة على صحة الاستشهاد في علم اللغة العبرانية⁽³⁴⁾

واحتاج علماء اللغة العربية بالجاهلين والمحضرمين، واختلفوا في الاحتجاج بالحديث الشريف، حيث زعموا ان مصادر الأدب معروفة عندهم، لأنها منسوبة للأصحاب، أي: معروف عندهم قائل الشعر أو النثر، والعصر الذي قال فيه، بينما لا يعرفون لمن لفظ

الحديث الشريف هل لمصدره أو لرواية؟ ولكن الحقيقة تختلف عن ذلك إذ لم يتوافر في مجال الدراسات اللغوية السند وطبقات الرواية ومعرفة اتصالهم مع بعضهم⁽³⁵⁾.

لهذا يُعد الاحتجاج هو عملية الاستناد على الدليل (الحجّة) سواء كان حديثاً شريفاً أو غير ذلك، فمتي ما كان الدليل (الحجّة) صحيحاً كان الاحتجاج صحيحاً والعكس بالعكس، كالدليل الذي يستند عليه القبيه، ويسمى حجة أيضاً، فإذا كان الدليل قوياً كالقرآن

الكريم أو الحديث المتوارد كان الحكم المستنبط قوياً من حيث الصحة والبطلان، وإذا كان الدليل ضعيفاً لا يحتاج بالحديث الضعيف حينئذ كان الحكم الشرعي المستنبط ضعيفاً من حيث الصحة والبطلان، وإن قيمة آية نظرية أو قاعدة أو رأي محكم من

حيث الصحة والبطلان بمدى صحة حجته أو بطلانها، وكيفية الاحتجاج بنك الحجة، فالدليل يؤخذ من الحجة، والاحتجاج هو عملية الاستقادة من ذلك الدليل، مع مراعاة قواعد السنن وحالة الرواية، سواء كان ذلك في الحجة الشرعية أو الحجة اللغوية، لهذا تعتمد

صحة الاحتجاج أو بطلانه على قرء الحجة أو ضعفها، وصحة عملية الاحتجاج أو بطلانها، ويقابل الاحتجاج عند علماء اللغة في الشريعة الإسلامية الاجتهاد واستنباط الأحكام الشرعية⁽³⁶⁾.

وإن موضوع تحفظ معظم علماء اللغة العربية في الاحتياج بالحديث الشريف قديم، وقيل إن أول من قال به من علماء النحو هو ابن الصبان الأندلسي (ت680هـ) حيث ذكر أن أئمة النحو من أهل البصرة والكوفة لم يحتاجوا بالحديث لأسباب سنتها ذكرها

ولا يخفى على كل متخصص في مجال اللغة العربية معرفته بأن علمها تستند على قواعد حاكمة لمحمل الفروع، كالنحو

والصرف والبلاغة وغيرها، ولا يمكن عد تلك القواعد صحيحة إلا بعد التحقق مما احتجت به من شواهد وحجج صحيحة النسب لمصادرها، وبنفس المقدار، اضعا التأكيد من صحة طرقة الاحتجاج، وإن تلك الشواهد سوء كانت آيات قرآنية أو أحاديث شريفة أو نثر أو

شعر لا يحكم بصحتها إلا بعد ضبط مصدرها وسند رواتها، فهو للقاعدة قيمة علمية إذا ظهر أن حجتها غير صحيحة؟
كم يحتاج بحث رسول الله (ﷺ) وعندما يأتي إلى علم الجرح والتعديل يتبين أن الحديث ليس لرسول الله وإنما هو من تأليف

اعداء المنافقين، وهكذا تتجلى أهمية الحجة والاحتجاج في اثبات فوائد علوم اللغة العربية، كالدي صار في استنباط الأحكام الشرعية، إذ ظهر أن بعض الأحكام التي كسبت صبغة إسلامية فتمسك بها بعض المسلمين، ثم تحقق علماء الجرح والتتعديل من حجتها فتبين لهم أنها كذبٌ وموضوعة على مصادر التشريع الإسلامي، فعندئذ يكون ذلك الحكم مخطئاً وغير صحيح، وبالتالي ليس لذلك الحكم أية قدرية تذكر، بل يعود من المفترىات على المنظومة الإسلامية المقنسة.

المطلب الثاني - أقوال علماء اللغة الذين قالوا بعدم الاحتجاج

فيل ان أول من أسس عملية الاحتجاج بالحديث في النحو والصرف ابن الصنائع (تـ 686هـ) وابو حيان (تـ 745هـ) فقال ابن الصنائع مثلاً معللاً ما افترضه ذلك: (تجويز الرواية بالمعنى هو السبب عندي في ترك الآئمة كسيبوه وغيره الاستشهاد على اثبات

اللغة بالحديث، واعتمدوا في ذلك على القرآن الكريم وتصريح النقل عن العرب، ولو لا تصريح العلماء بجواز النقل بالمعنى في الحديث، لكان الأولى في إثبات فصيح اللغة كلام النبي ﷺ⁽³⁸⁾.

وقال أبو حيان في شرح التسهيل: (قد أكثر هذا المصنف من الاستدلال بما وقع في الحديث على إثبات القواعد الكلية في لسان العرب، وما رأيت أحداً من المتقدمين والمتاخرين سلك هذه الطريقة غيرهم، على أن الواضعين الأولين لعلم النحو المستقرئين للأحكام من لسان العرب لم يفعلا ذلك، وتبعدهم على هذا المسلك المتاخرون من الفريقين وغيرهم من نحاة الأقاليم، كنحاة بغداد وأهل الأندلس)⁽³⁹⁾.

ان هذا الادعاء فيه نظر وتحفظ، لأن سيبويه مثلاً يعد من المحتجين بالحديث الشريف، وسيأتي ذكر ذلك فيما بعد، ولكنه لم يذكر نسبة بعض الأحاديث لمصدرها، وعلى الرغم من كل ذلك فإن هذا الادعاء يمثل جملة الأسباب التي تذرع بها علماء اللغة الذين رفضوا الاحتجاج بالحديث الشريف، واضافوا عليها سبباً آخر دعاهم إلى عدم الاحتجاج وهو أن (رواته لا يحسنون العربية فيلحنون، فلا حجة في الحديث، ولا استشهاديه)⁽⁴⁰⁾.

ويقصدون بذلك الرواية غير العرب الذين نقلوا الحديث حفظاً في صدورهم، على اعتبار انهم يحفظون الفاظ الحديث، ولكنهم لا يعرفون معانيها العربية من حيث الحقيقة والمجاز إلى ما غير ذلك من الاستعمالات البلاغية الأخرى، لذلك من المحتمل انهم أما نسوها، أو انهم استبدلوا الفاظ الحديث بالفاظ اخرى، أو انهم خطئوا بمعانيها المقصودة من قبل مصدر الحديث⁽⁴¹⁾.

ومن الأدلة العقلية التي رافق ذلك الدليل بخصوص أعممية بعض الرواية إن اللغة العربية تعد من اللغات صعبة الفهم والأدراك، ولا سيما عند غير الناطقين بالعربية، وحتى العرب الذين يجهلون فنونها من حيث ادراك معاني حقيقتها ومجازها وظاهرها ومضمرها إلى ما غير ذلك، فإذا كان راوي الحديث غير عربي ولا يعرف فنون اللغة العربية فلعله يعرف معنى الحديث لنفسه، ولكنه يجد صعوبة كبيرة في نقل معنى الحديث ومقداره لغيره، حتى لو كان ذلك بالمعنى، ومن أمثلة ذلك عدم ضبط بعض غير العرب الحركات على حروف الكلمة، فمن المؤكد ان اختلال حركة الكلمة سيؤدي إلى اختلال كل معنى النص، أو انهم لا يدركون مقاصد الحديث التي اختفت وراء الفاظه، إلى ما غير ذلك من معارف وفنون يعرفها أصحاب الاختصاص دون غيرهم⁽⁴²⁾.

وملخص ما ذكره الذين لم يحتاجوا بالحديث: كان الانكار في الاحتجاج على الحديث على أشدّه في بضعة قرون قد مضت من القرن الرابع الهجري، ولم يجوز آنذاك معظم اللغويين والنحاة الأوائل الاحتجاج بالحديث، كأبي عمرو بن العلاء وعيسي بن عمر والخاليل ابن أحمد وسيبويه من البصريين، ومن الكوفيين، الكسائي والفراء وغيرهما، قال الدكتور شوفي ضيف: (رأى أئمة اللغة والنحو من علماء البصرة والكوفة وبغداد أن لا يحتاجوا بشيء من الحديث في إثبات لغة العرب والاستدلال على القواعد التي دونوها)⁽⁴³⁾.

وذكر بعض نحاة البصرة أيضاً أن الأوائل هم الذين نشروا دعوى من الاحتجاج بالحديث، فجعلوها محل قبول عند المتأخرین، ثم سار على نهجهم النحاة الآخرون، كالحسن بن الصانع وابي حيان وغيرهما⁽⁴⁴⁾. وكان آنذاك من يتحجج بالحديث يوجهون سهامهم ضده، ويشككون في عطائه الفكري واللغوي والادبي، حيث وقف كل من ابن الصانع (تـ 745هـ) وابي حيان (تـ 745هـ) مقابل ابن مالك (تـ 672هـ) بسبب اعتماد الأخير على الاحتجاج بالحديث، وعده الحديث الشريف أصلاً من اصول اللغة والنحو⁽⁴⁵⁾.

وهذا الذي دعا الفقيه الشاطبي (تـ 790هـ) الذي كان يعتمد على الحديث كثيراً في آرائه الفقهية إلى أن ينقد بقوة علماء النحو الذين امتعوا من الاحتجاج بالحديث، فقال: (لم نجد أحد من النحويين استشهد بحديث رسول الله ﷺ) وهم يستشهدون بكلام اجلاف الاعراب⁽⁴⁶⁾.

ونتيجة تكرر مطالبة فقهاء الشريعة كالشاطبي وغيره وبعض علماء اللغة العربية الاحتجاج بالحديث، أجاز بعض علماء العربية الاحتجاج به ليس لأجل الاحتجاج، وإنما لأجل التبرك، فهل من صلة بين التبرك والاحتجاج لتكوين القاعدة اللغوية أو الصرفية مثلاً؟ ومن أمثلة ذلك ما قاله ابن الصانع: (وابن خروف يستشهد بالحديث كثيراً، فان كان على وجه الاستظهار والتبرك بالمروري فحسن، وإن يرى ان من قبله اغفل شيئاً وجوب عليه استدراكه، فيليس كما رأى)⁽⁴⁷⁾.

وقول ابن الصانع بجواز الاستشهاد بالحديث لأجل التبرك، بأن يضع الحديث مرادفاً للشاهد، فيكون أصل الاحتجاج بالشاهد وليس الحديث، والظاهر انه قد دق بقوله من التبرك: هو الناظهر في عدم ترك الحديث خشية النقد وحتى التكفير، وليس بعيد عند البعض أن يقتروا جزافاً على من لم يحتاج بالحديث بأنه لا يؤمن الاحتجاج بحديث رسول الله ﷺ).

ومن الذرائع والأسباب الأخرى التي ذكروها في عدم استشهادهم بالحديث الشريف، أن العلماء في العهد الأول لم يدرسوا رواية الحديث وسنته وطبقاته، وإن مناهج الحديث غير مناهج اللغة العربية، وإن دواوين الحديث لم تكن معروفة في ذلك العهد، بغاية الرجوع إليها ومعرفة الأحاديث من حيث القوة والضعف، لذلك أكثروا من الاحتجاج بالقرآن الكريم وتذكروا الحديث، لأن القرآن الكريم كان متيسراً ومتداولاً حفظه وقراءته، واتفاق جميع المسلمين على أنه قطعي الورود من الله تعالى، وهذا السبب من بين الأسباب التي ذكروها في سبب الاحتجاج بالقرآن الكريم وعدم الاحتجاج بالحديث، فأصبح الاحتجاج بالحديث الشريف محصوراً بين مجموعة قليلة من اللغويين، ومن له معرفة بالاحاديث وسنداتها وتقديرها، وكانوا لا يمنعون من يحتاج بالاحاديث التي يطمئن بقطعية ورودها بلفظها، ولكن الحديث المتواتر باللفظ من المشقة الظفر به للاحتجاج، وذلك لفائه في كتب الحديث المعترفة⁽⁴⁸⁾.

ولم يسلم هذا التعليل هو الآخر من الرد والطعن، فذكروا بان دواوين الحديث كانت متداولة بذلك العهد، ولا سيما أمات مصنفات الحديث التي ظهرت بتلك المرحلة ابتداء من التدوين الذي قام به مسلم بن شهاب الزهري (تـ 124هـ) والذي عُرف بضبطه للحديث ودقته، حيث قال عمرو بن دينار (تـ 260هـ): (ما رأيُّ أنص للحديث من الزهري) ومروراً بمالك بن أنس (تـ 260هـ) إمام أهل المدينة المنورة، وصاحب كتاب (الموطأ) الذي استغرق تأليفه أربعين سنة، ثم عرضه على سبعين فقيهاً من فقهاء المدينة، وجمعه

من مائة ألف حديث تقريباً، وتضمنت رسالة الشافعي (تـ 204 هـ) الكثير من الأحاديث ... ثم نصل إلى جامع الصحيحين البخاري (تـ 256 هـ) ومسلم (تـ 261 هـ) لما لهما من الأهمية الكبرى عند الجمهور والمذاهب الإسلامية في الحديث النبوى الشريف⁽⁴⁹⁾. ولكن لا يقصد هذا الرد كثيراً أمام آلة الذين منعوا الاحتجاج بالحديث، حيث قالوا ما ملخصه: إن مدونات الحديث المعروفة والتي قالوا بأنها متوفرة بذلك العهد لم تحتوي أحاديثها على المتراءات اللفظية إلا النادر منها، وهذا ما قال به علماء الحديث وأصحاب المصنفات أنفسهم، حيث قالوا أنها رويت بالمعنى وليس بالنص⁽⁵⁰⁾.

فضلاً عن ما جاء في الكثير من الأحاديث من الإدراجه، حيث قال ابن الصلاح مثلاً: (منها - أي: من الأحاديث - ما ادرج في حديث رسول الله (صلى الله عليه وسلم) من كلام بعض رواته، بأن يذكر الصحابي أو من بعده عقيب ما يرويه من الحديث كلاماً من عند نفسه، فيرويه من بعده موصولاً بالحديث غير فاصل بينهما يذكر قائله، فيليبس الأمر فيه على من لا يعلمحقيقة الحال، ويتوهم أن الجميع عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم)).⁽⁵¹⁾

أما بالنسبة إلى مدونات الحديث عن الشيعة الإمامية فإن الاجماع عندهم أنها رويت بالمعنى، والقليل القليل منها ما روی باللفظ، ولكن من بين أهم المؤلف الشيعي الذي روی باللفظ ما ورد عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) في كتاب نهج البلاغة، وهذا الكتاب فيه خطب الإمام (عليه السلام) التي جاءت بمنتهى الروعة في البيان والبلاغة والبديع، ولكن لم يسلم هذا الكتاب هو الآخر من الذين منعوا الاحتجاج به، فزعموا أنه منتحل عليه، والذي كتبه الشريف الرضا وليس الإمام علي (عليه السلام) وقالوا أن تاريخ شهادة الإمام علي كانت في سنة (40) هـ وتاريخ وفاة الشريف الرضا سنة (406) هـ وبين شهادة الإمام (عليه السلام) وكتابة النهج حوالي (366) سنة وهذه المدة عند علماء الحديث تُعد مدة انقطاع طويلة تسبّب خللاً في السندي، إلى آخر ما قالوه بذلك، وبالتالي قالوا لهذه الأسباب لا يمكن الاحتجاج بهذه الأسباب باعتباره كلام الإمام علي (عليه السلام) ولكن يمكن الاحتجاج به على اعتباره كلام الشريف الرضا، والأخير لا تذكر بلاغته وبيانه، فكان من أهم العلماء والأدباء آنذاك⁽⁵²⁾. وبعضهم ذهب إلى أكثر من ذلك بهدف إثبات انتهاك كتاب نهج البلاغة، فقالوا مثلاً بأنه تضمن على السب الصحريح والشتم وفيه تناقض واضح، وهذه الصفات لا يمكن أن يتصرف بها أمير المؤمنين الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) لأنّه كان قمة في البيان والفصاحة وحسن الأخلاق والآداب⁽⁵³⁾.

ومن الجدير بالإشارة إليه أنّ هذه الأدلة تقابلها أدلة كثيرة تضمنتها كتب الشيعة، كلها ثبتت نسبة كتاب نهج البلاغة للإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام)⁽⁵⁴⁾.

ومن المؤلف الشيعي أيضاً ما ورد بالنص كتاب الصحيفة السجادية، وهي مجموعة ادعية من لفظ الإمام زين العابدين علي بن الحسين (عليهما السلام) (تـ 64 هـ) وهذه الصحيفة لم تسلم أيضاً من الطعن في إسنادها، وللشيعة أدلة على إثبات تلك الإسناد والرد على ذلك الطعن⁽⁵⁵⁾.

ونتيجة لما تقدم يظهر أن سبب عدم احتجاج علماء اللغة العربية بالاحاديث ليس على أساس عدم الاقتداء بمصادرها، وإنما بسبب الطعن في إسنادها، وإثبات أن تلك الاحاديث لم ترد بلطف الرسول الأكرم أو الأئمة (عليهم الصلاة والسلام) بينما قال علماء الشريعة الإسلامية بحوار نقل الحديث باللفظ دون المعنى، لأنّ عام الشريعة يحتاج المعنى في استنباط الحكم الفقهي بخلاف عالم اللغة العربية يحتاج للفظ نفسه.

المطلب الثالث - الصلة بين احتجاج علماء الشريعة بالحديث وعلماء اللغة العربية

يذكر علماء الحديث الذين بحثوا في تاريخه بأن الصحابة الكرام لم يكونوا كلهم على معرفة شاملة ودقيقة بكل الأحاديث، وعندما انتقلوا من مكة المكرمة والمدينة المنورة إلى البلدان الإسلامية الواسعة بعد فتحها احدثوا ضجة تشريعية كبيرة في أساس التشريع الإسلامي، ولا سيما عندما كثرت عليهم الواقع، وتعددت عليهم المسائل الشرعية المستحدثة، ومعروف أنّ من يتصدر الحكم تكثر عليه المستجدات، فكان كل منهم يجيب ويفتي في ضوء كتاب الله تعالى، ثم حسب ما حفظه من آثار رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فكان كل من يفتى قد يخفي بعضه النسيان بمرور الزمن، مما يتغير حكم الحديث وتتشوه معانيه، ولذلك عندما أقام الصحابة الكرام في البلدان الإسلامية المفتوحة كانوا بمتابة مصادر الإسلام لذاك الشعوب حديثة العهد بالإسلام، فإذا سألوا أحد عن مسألة شرعية مثلاً أجابوا بما يحفظون من القرآن الكريم، وما فهموه من تفسيره، ثم ما تذكروا من حديث سمعوه من رسول الله أو سمعوه من صحابي آخر نفلا عنه (صلى الله عليه وسلم) لذلك لا تخلو أجابتهم من خمس حالات هي:

1- إنما أن يقع اجتهادهم موافقاً للحديث: ومن أمثلة ذلك اجتهاد ابن مسعود في مهر المرأة المتوفى عنها زوجها الذي فرضه رسول الله (صلى الله عليه وسلم) لها في السنة الشرعية، فقضى بفرضه لها بأن لها مهر نسائهم آنذاك، فقال: (لا وكس ولا شطط عليها العدة، ولها الميراث، ومهر نسائها) ثم ظهر له أنّ قضاها قد وافق السنة الشرعية عندما قام مغلل بن سنان فشهد بأنّ الرسول الأكرم قضى بمثل ذلك في امرأة منهم⁽⁵⁷⁾.

2- أو أنهم يفتون بما يخالف الحديث ثم يبلغهم الحديث فيقتلون بصحته ويرجعون عما افتوا به: مثل ما روی عن ابن عباس انه كان يفتني بـ (إن من أصبح جنباً فلا صوم له) حتى أخبره بعض ازواج رسول الله بعد وفاته بخلاف ما افتاه، وعندئذ رجع عن فتواه في هذه المسألة⁽⁵⁸⁾.

3- أو يبلغهم الحديث ولكن على الوجه الذي يقع به غالب الظن، فيطعنون بالحديث ولا يأخذون به ويتمسكون بآجتهادهم: ومن أمثلة ذلك فتوى عمر بن الخطاب في المطلاقة طلاقاً بائنا (المبتوة) بأن لها سكن ونفقة، وعندما وصله حديث فاطمة بنت قيس لم يقتضي ذلك فتوى عمر بن الخطاب في المطلاقة طلاقاً بائنا سكن ولا نفقة، حتى وصله حديث السيدة عائشة بأن ليس لها سكن ولا نفقة، فعدل عن رأيه وصحح حكمه، ومثل هذه الواقع الكثير⁽⁵⁹⁾.

4- وقد لا يصلهم الحديث الشريف ويقتلون خطأ ويتمسكون بفتواهم المخالفة للسنة الشريفة: مثل ابن عمر الذي كان يأمر النساء إذا أغسلن أن ينفصلن رؤسهن، ولما سمعت السيدة عائشة بذلك بينت خطأ فتواه، واظهرت ما كانت عليه السنة⁽⁶⁰⁾.

5- أو يصلهم الحديث ولكن ينسوه ويقع لهم السهو فيه: كالذي رواه ابن عمر بأن رسول الله اعتمد في رجب، فلما سمعت السيدة عائشة بذلك قضت عليه بالسهو⁽⁶¹⁾.

فهل نجد في هذه الحالات الخمس انهم استندوا على حديث مكتوب لرسول الله ﷺ أو انهم استندوا على حديث تيقنوا من حفظهم لنصه و معناه؟
والجواب: كلا.

ما يظهر ان الحديث الشريف الذي في صدورهم هو عبارة عن نصوص سمعوها من رسول الله ﷺ وحفظوا منها ما تمكنا من حفظه، وبعد ذلك تذكروا ما حفظوه من تلك النصوص النبوية الشريفة، أو ما تذكروا من معان يظنون انها تتطبق مع تلك النصوص المذكورة⁽⁶²⁾.

لهذا فلا توجد سنة قطعية الدلالة والورود ووردت بالنص الشفاهي نفسه ليس فيها تأويل، إلا السنة المتواترة التي سبق تعريفها، وهي على نوعين: السنة المتواترة توافرا لفظيا عن رسول الله (صلى الله تعالى عليه وأله وسلم) وحكم هذه السنة من حيث طاعتها حكم طاعة القرآن الكريم، لأنها توافرت من حيث اللفظ والمعنى، لذلك أصبحت محل اتفاق جميع المسلمين، كاتفاقهم على عدد الصلوات، وعدد ركعات الصلاة، والتمسك بمكارم الأخلاق، ونبذ السلوك السيء إلى ما غير ذلك من المشتركات الكثيرة التي يشترك فيها جميع المسلمين، أما النوع الثاني من السنة المتواترة فهي السنة المتواترة توافرا معنويا، وهي التي توافر معناها ولم يتوافر لفظها⁽⁶³⁾.

فالذى أصبح محل اتفاق عند جميع المسلمين من حيث الحجة هو القرآن الكريم والسنة المتواترة توافرا لفظيا، وتأتي السنة المتواترة توافرا معنويا بالدرجة الثانية من حيث قوتها، أما حجية الأنواع الأخرى من السنة فهي حجة شرعية إذا انصببت سندها، ومن المؤكد أنها جاءت بالمعنى وليس باللفظ، وهذا ما دعا ابن الصلاح القول بعدم وجود جود السنة المتواترة لفظا، فقال إنها متواترة توافرا معنويا وليس لفظيا، ولكن الحقيقة غير ذلك حيث توجد أحاديث متواترة توافرا لفظيا على الرغم من قلتها وقول العلماء في بعضها بعدم التواتر، فعلماء الشرعية احتجوا بالاحاديث غير المتواترة توافرا لفظياً ومعنوياً، لأن حجتهم من الحديث معناه، ولكن لم يتحت معظم علماء اللغة بالاحاديث غير المتواترة توافرا لفظيا لأن حجتهم منها لفظها⁽⁶⁴⁾.

وقد استند فقهاء الشريعة الإسلامية على ما روی من احاديث غير متواترة على وفق مناهجهم في استنباط الأحكام وتخریج الأحاديث والروايات، كاستخدام التساقط والجمع بين الأحاديث، وحتى انهم قالوا بان الأحاديث ينسخ بعضها بعضا على وفق شروط اشتراطوها لذلك، ولكن كان الأكثر تشددًا في حجية السنة في المجال اللغوي هو ابن الصلاح، فكان أكثر العلماء تشددًا في روایة الحديث، إذ انه منع الاحتجاج برواية الحديث الذي لا يضبط لفظه لمصدره، حتى انه قال بعدم جواز تقديم كلمة على اخرى، بل قال بعدم جواز تقديم حرف على آخر⁽⁶⁵⁾.

ومن نافلة القول ان رأى ابن الصلاح إذا أخذ به الفقهاء، أي إذا استدل الفقهاء بالسنة المتواترة دون غيرها عندئذ لا يستطيعون استنباط حكم من احكام الشريعة الإسلامية، لأن معظم الأثر الذي ورثه الفقهاء من السنة هو نفسه الموجود في كتب الحديث، والذي أجمعوا على أنه غير متواتر توافرا لفظيا، إلا القليل الذي لا يعد أكثر من عدد اصابع اليد أو أكثر من ذلك بقليل، لهذا اشترط علماء الحديث شروطا للراوي الذي يروي الحديث بالمعنى، من بينها أن يكون على قدر عال من العلم باللغة العربية ومعانى الألفاظ وفلسفتها، وهذا الشرط ينفع علماء الشرعية أكثر من علماء اللغة، لأن علماء الشرعية هم علماء فكر مستقاد من الحديث، أما علماء اللغة فهم يبحثون عن مباني الألفاظ ودلائلها البلاغية واللغوية الأخرى⁽⁶⁶⁾.

حتى ان بعض علماء الشرعية الإسلامية احتجوا بحدث الأحاد، بينما تشدد البعض الآخر في الأخذ به، وشرطوا فيه شروطًا متعددة، والقسم الثالث توسط بين التشدد والتساهل، وهذا ايضا دعا معظم علماء اللغة العربية الى عدم الاحتجاج بغير الأحاديث المتواترة لفظا⁽⁶⁷⁾.

ان انشغال علماء اللغة العربية بحماية لفظ العربي من التشويه جعلهم ينأون بأنفسهم عن تلك الخلافات التي وقعت بين علماء الشريعة الإسلامية بسبب روایة الحديث، فلم يكونوا طرفاً لذلك المصراع المريض الذي ظهر بعد وفاة رسول الله ﷺ (إلى يومنا هذا)، وقد استغل الكثير من الوضاعين والمنافقين ذلك الصراع الذي وقع بين المسلمين فوضعوا ما وضعوه من احاديث افتروها على رسول الله وأهل بيته (عليهم الصلاة والسلام أجمعين) بل ذكر علماء الحديث مصطلحات معروفة في تعديل وتجريح الرواية، وحددوا بعض الأحاديث أسموها بـ(الاسرائيليات) وهي الأحاديث التي دسها اليهود في كتب الحديث⁽⁶⁸⁾.

اما كتب الحديث عند الشيعة الامامية فان امير المؤمنين الامام علي بن أبي طالب (عليه السلام) قال: (قد كذب على رسول الله على عهده حتى قام خطيبا فقال: أيها الناس قد كثرت علي الكاذبة فمن كذب على متعهماً فليتبّع مقدمه من النار، ثم كذب عليه من بعده) و قال الامام الصادق (عليه السلام) في سياق حوابه لفيض بن المختار عن سبب اختلاف شيعته قال: (... اني أحذر أحد هم بالحديث فلا يخرج من عندي حتى يتأنله على غير تأويله، وذلك انهم لا يطلبون بحديتنا وبحينا ما عند الله تعالى، وانما يطلبون به الدنيا، وكل يحب أن يدعى رئيسا)⁽⁶⁹⁾.

ومن كبار علماء الشيعة الإمامية الشيخ المفيد (تـ 4230هـ) إذ كتب في نقد الروايات كتابه الشهير والموسوم بـ (اعتقادات الصدوق) الذي ذكر فيه بأن روایات الشيعة الإمامية فيها حق وباطل، وان الشيخ الصدوق محمد بن باطليه القمي لم يهتم بتهذيب الروايات وبصحتها⁽⁷⁰⁾.

ويقول المحقق القمي (رحمه الله تعالى): (ان دعوى قطعية أخبارنا من أغرب الدعاوى ... مع ان في الأخبار الموجودة في كتبنا ما يدل على ان الكذابة والقولية قد لعبت أيديهم بكتب أصحابنا، وانهم كانوا يدسون فيها)⁽⁷¹⁾.

ويقول الشيخ محمد جواد مغنية (رحمه الله تعالى): (وأفضل كتب الحديث عند الإمامية كتاب (الكافي) للكليني، ومع هذا ضعف علماؤهم الكبير من أحاديثه، وأحصى بعض الفضلاء الأحاديث التي ضعفها ووهنها العلامة المجلسي في شرحه للكافي، فبلغت الآلوف، والآن أنا أكتب هذه الكلمات تركث الفلم، ورجعت إلى أصول الكافي، وعدت ثلاثين حديثاً من أوله، فوجئت منها ثلاثة عشر حديثاً ضعيفاً، وثمانية أحاديث مرسلة، وحديثين رواهما روايان مجهولان، والسبعة الباقية من الثلاثين بين صحيح وموثق بشهادة المتتبع العلامة المجلسي الذي وصف الكافي بأنه أضبط الأصول وأجمعها، وأحسن المؤلفات وأعظمها عند الإمامية)⁽⁷²⁾.

ولهذه الأسباب ذهب بعض علماء اللغة العربية إلى التحفظ في الاحتجاج بالحديث الذي لم يرد بالنص من مصدره، بينما ذهب علماء الشريعة الإسلامية إلى تأسيس علم الجرح والتعديل، وجعلوا الإسناد من اولويات العلوم التي يجب على طالب العلوم الإسلامية دراستها، حتى يتمكنوا من الاحتجاج بالآحاديث المروية بالمعنى على وفق قواعد اصولية معينة، واصبح من لوازם الدراسات الإسلامية دراسة اسناد الحديث، ولو لا ذلك لقال من شاء ما شاء.

المبحث الثالث

أقوال علماء اللغة القائلين بالاحتجاج ونماذج منه

يتضمن هذا المبحث مطلبين:

المطلب الأول – أقوال علماء اللغة القائلين بالاحتجاج

قال بعض علماء اللغة العربية الذين احتجوا بالحديث إنَّ دعوى رفض المتقدين والتأخرین بالحديث لا تعضدها الحقيقة بحال، وان من الأئمة قبل ابن مالك من كان يعتمد الحديث بلا تردد، كابن جني (تـ 392هـ) وابن فارس (تـ 395هـ) والجوهري (تـ 398هـ) وابن سيدة (تـ 458هـ) والسهيلي (تـ 581هـ) وابن بري (تـ 585هـ) وابن خروف (تـ 609هـ) وغيرهم⁽⁷³⁾.

وقد حصر الدمامي الذي منعوا الاحتجاج بالحديث في اشخاص معودين، وكتب معدودة ايضاً فقال: (لا نعلم أحداً من علماء العربية خالفاً في هذه المسألة إلا ما أبداه الشيخ أبو حيان في (شرح التسهيل) وأبو الحسن بن الصانع في (شرح الجمل) وتبعهما على ذلك السيوطي)⁽⁷⁴⁾.

وقد ذكرنا في المبحث الاول بطلان حجة من قال في عدم الاحتجاج بالحديث لعدم شهرة دواعيه في ذلك العهد، لذلك كانوا يتحجون بشواهد من القرآن الكريم في احتجاجهم بكل فروع اللغة العربية، فذكرنا ان الدواوين كانت منتشرة ومشهورة، وعلماء العربية يعلمون بها، ويعلمون ايضاً ان الاشعار والاخبار التي كانوا يستشهدون بها لا سند فيها ولا تسلسل روائي، كذلك يستخدمه علماء الحديث (الجرح والتعديل) في تمحيص الاحاديث، ومعرفة نسبتها لقائلها، حيث قال سعيد الافغاني (تـ 1417هـ): (وأغلبظن ان من لم يستشهد بالحديث من المتقدين لو تأخر به الزمن الى العهد الذي راجت فيه بين الناس ثمرات علماء الحديث من روایة ودرایة لقصُر احتجاجهم عليه بعد القرآن الكريم، ولما التقىوا قط الى الاشعار والاخبار التي لا تثبت أن يطوقها الشك إذا وزنت بموازين فن الحديث العلمية الدقيقة)⁽⁷⁵⁾.

وقال الافغاني ايضاً: (ولذلك نجد ما لدى المتأخرین من ثروة نحوية أو لغوية أو حديثية شيئاً وافراً، مكثهم من ان تكون نظرتهم أشمل، وأحكامهم أسد، ولو كانت هذه الثروة في أيدي الاقدمين كأبي عمرو بن العلا والاصمعي وسيبوه ... لعضاوا عليها بالنواخذة، ولغيرها كثيراً من قواعدهم)⁽⁷⁶⁾.

ولكن لم يصد هذا الدليل طويلاً، حيث ردوه عليهم بديل آخر، مفاده كان علماء اللغة العربية علماء باللغة وبالحديث ايضاً، ويعرفون اسانيده حق المعرفة، وقال الكثير بذلك منهم (أبو عمرو بن العلا، وعيسى بن عمر التقي، والنضر بن شمبل المازني، والخليل بن أحمد، والقاسم بن سلام، وعبد الملك بن قریب الاصمعي، وأبو زيد الانصاری، ویحیی بن بن یعمر العدواني)⁽⁷⁷⁾.

وعلى سبيل المثال كان یحیی بن یعمر العدواني عالماً باللغة العربية والحديث معاً، والتقي عبد الله بن عمر الأسود الؤلی (تـ 690هـ) كما اشتغل ايضاً سیبوه بالحديث قبل دخوله في مجال العربية، وكان استاذه حماد بن سلمة الذي يُعد من كبار المحدثين آنذاك، كل هذا يثبت ان علماء العربية كانوا على علم ودرایة بعلم الحديث والسنن⁽⁷⁸⁾.

وقال الدمامي (كان علماء اللغة العربية الاولى يعتمدون على الحديث الشريف بدون تردد، أمثل ابن جني (تـ 392هـ) وابن فارس (تـ 395هـ) والجوهري (تـ 398هـ) وابن سيدة (تـ 458هـ) والسهيلي (تـ 581هـ) وابن بري (تـ 582هـ) وابن خروف (تـ 609هـ) وغيرهم)⁽⁷⁹⁾.

ومن الجدير بالإشارة اليه ان المعجمات اللغوية المشهورة مملوءة بالآحاديث الشريفة، وهذه الحقيقة يعرفها كل العلماء والدارسين في مجال اللغة العربية، ومن تلك المعجمات: تهذيب الازهرى، والمجمل، ومقاييس اللغة لأبن فارس، وصحاح الجوهرى، ومحضن ابن سيدة، والزمخشري وغيرها، وقد وضع الدكتور محمد ضاري جذولاً بين فيه ما احتاج به علماء اللغة العربية من الحديث الشريف بصورة تفصيلية⁽⁸⁰⁾.

وعندما نراجع مصنفات غريب الحديث نجد أنَّ مؤلفيها من علماء الحديث واللغة العربية معاً، اضافة الى ذلك ان تلك المصنفات هي في غريب الحديث، وهي في نفسه مراجع للغة العربية⁽⁸¹⁾.

كما ان معاجم الفقه هي الاخرى احتج أكثر مؤلفيها بالحديث النبوى الشريف في استدلالاتهم اللغوية، مما اصبحت سمتها الاكتئان من الاستشهاد بالحديث والاقلال من الشعر، ومن امثلة ذلك ما كتبه النووي (ت- 676هـ) وغيره⁽⁸²⁾. ومن الجدير بالإشارة اليه ان وضع الحديث قبل وضع كتب الجرح والتعديل ودراسة رجال السنن كان فيه ما ليس منه، وبعد أن وضعوا علم الجرح والتعديل قام علماء الحديث بعزلة الأحاديث وعزل الأحاديث التي لا اساس لها بمصادرها، وحيثنة عرف علماء اللغة مصادر ورود الأحاديث المراد الاحتجاج بها، ومعرفة سندتها وهل وردت باللفظ أو المعنى، وعلى الرغم من أن معظم الأحاديث وردت بالمعنى إلا انهم احتجوا بها على اعتبار انهم عرفا قائل الحديث، وعرفوا ايضاً مستوى العلمي من حيث كونه ضليع بالعربية أم غير ذلك، عربيًّا أم اعجميًّا، وبذلك المرحلة انتقل الحديث من دائرة الاجتهاد الفقهي إلى دائرة الاحتجاج اللغوي، وقد دخل معه إلى العربية ذلك الصراع الطائفي المعروف الذي كان محصوراً بين الفقهاء واتباعهم، مما انحاز بعض علماء اللغة العربية إلى هذه الطائفة أو تلك نسبة لمصدر الحديث الذي احتجوا به⁽⁸³⁾.

وان الاحتجاج علماء اللغة بالحديث الشريف بعد تخرجه في تلك المرحلة كان أمر طبيعياً، بل كان هو الطريق الاصوب والاصح، لأنهم احتجوا بالأحاديث بعد غربلتها وتمحیصها، وأما معظم الشعر الذي نجده في كتب اللغة الذي وضعوه للاحتجاج لا يُعرف له سند، وكذلك لا يُعرف سند النثر ايضاً، ونظرية طه حسين في الاتصال ليست بعيدة، ولم يثبت أحد عدم صحتها بصورة حقيقة، وهذا ما دعا اليه الدكتور حسين نصار بقوله: (أما الشعر فلم أثر له على أثره) ويقصد بذلك انه لم يعثر على سنته⁽⁸⁴⁾.

وبعد وضع علم الجرح والتعديل صار خيار علماء اللغة العربية بين الاحتجاج بالحديث المعروف سنته والاحتجاج بالشعر والنثر غير المعروف سنهما، فمن الأولى بهم الاحتجاج بالحديث حتى لو عرفا ان الحديث ورد بلفظ الراوي المسلم العربي الفقيه العارف بفقه الدين واللغة، لهذا وصلت اليها مثلاً كتب الهمز التي فيها الكثير من الاحتجاج بالأحاديث، كتاب (المخصص) لابن سيدة الاندلسي، اضافة الى احتجاجه بالأحاديث والاشعار ايضاً⁽⁸⁵⁾.

كذلك كتاب (حن العمدة) للزيبيدي (ت- 379هـ) وكتاب (المعرب) للجواليقي (ت- 359هـ) حيث فيهما من الاحتجاج بالحديث الشريف الشيء المناسب ايضاً⁽⁸⁶⁾ وتهذيب الأزهري الذي يذكر الحديث وينظر معه الراوي، وكان يحكم على بعض الرواة لأجل التوثيق والتقييد⁽⁸⁷⁾.

اما مدرسة الصحاح فهي تضم صاحح الجوهري (ت- 398هـ) وعياب الصاغاني (ت- 650هـ) ولسان العرب لابن منظور (ت- 711هـ) والقاموس المحيط للفيروز آبادي (ت- 817هـ) ونتاج العروس لمرتضى الزبيدي (ت- 1205هـ) ومعيار اللغة للميرزا محمد علي بن محمد صادق الشيرازي وغيرهم، فإن هذه المعجمات تتفاوت في الاحتجاج بالحديث الشريف، وان كتاب (النهاية في غريب الحديث والاثر) لابن الاثير (ت- 606هـ) هو أحد المصادر الأساسية الخمسة التي بني عليها كتاب (لسان العرب)⁽⁸⁸⁾. كذلك معاجم أساس البلاغة للزمخشري (ت- 538هـ) واليسوعيين ومشروعات المجمع العلمي اللغوي في القاهرة كلها تضمنت الاحتجاج بالحديث الشريف، وبنسب متفاوتة⁽⁸⁹⁾.

وبهذا الشأن يقول الدكتور محمد ضاري حمادي: (ان من الحق بأن اندفاع المتقدمين في اتجاه الاحتجاج بالحديث كان مشوباً بعيوب كبير، لقد كانوا يسعون إلى الاحتجاج به للتثبت اللفظي والتحقق من نصوص اللغة أقرب والأصدق إلى الاحتجاج به لاستبطان القاعدة النحوية ووضع الأحكام ... ان علوم اللغة العربية على اختلاف فروعها وتعدد أنواعها مستفادة من الكلام العربي الأصيل، ومردّها جمِيعاً إلى ما نطق به الفصحاء من أهل الضاد الذين يشهدون بكلامهم، ويتحججون بسانيهم، وكان على رأسهم الرسول الأكرم محمد صلى الله عليه واله وسلم) أفصحهم لساناً وأسماهم لغة وبياناً⁽⁹⁰⁾.

ويقول ايضاً بخصوص الاحتجاج بحديث أهل البيت (عليهم السلام): (وتميز الشريف الرضي بأمر وهو الأخذ بكلام أهل البيت، حجة لا تشک فيها من حيث الفصاحة والسلامة اللغوية)⁽⁹¹⁾.

ويظهر مما تقدم ان الذين احتجوا بالحديث الشريف هم بين مكث من الاحتجاج، ومقلي منه، ومانع، وسبب ذلك هو عدم رغبة علماء اللغة الخوض في معركة المذاهب الإسلامية التي ظهرت بسبب اختلافهم في روایة الحديث وطرق الاسناد ورجال السنن، لهذا صار لعلماء اللغة الذين احتجوا بالحديث موقف في تلك الخلافات الفقهية، مما قيل فيهم بأن هذا العالم اللغوي قريب من التشيع وهذا بعيد عنه إلى غير ذلك من احداث الفتنة المذهبية المعروفة في التاريخ الإسلامي، فكان وراء الخلافات المذهبية السبب الأساس لقلة علماء العربية او امتناع بعضهم من الاحتجاج بالحديث والله تعالى أعلم.

المطلب الثاني - بعض النماذج من الاحتجاج بالحديث وروايات اهل البيت (عليهم السلام)

يرى الفارابي ان المصدر الوحيد للخطأ في اللغة العربية هو التأثير الخارجي، وقد احتج علماء اللغة العربية بالقرآن الكريم لأنه نزل بلغة العرب واستعمالاتهم المتعددة، وهو بعيد عن المؤثرات الخارجية، فقعوا قواعد اللغة العربية على قواعد القرآن الكريم وما أنتجه العرب من شعر ونثر، ومن الغريب ان البعض احتجاجه بالقرآن الكريم وقل في الحديث، وكثير في الشعر والنشر غير المنضبط من حيث الرواية والسند⁽⁹²⁾.

ولم يتاسب التناقض بين عدم الاحتجاج بالحديث الذي مصدره قريش التي منها رسول الله واهل بيته (عليهم الصلاة السلام) وهم افصح العرب على الاطلاق، والغريب ان كتاب الخليل يخلو من أي نص يوحى بفصاحة قريش، بل ذهب البعض إلى ان افصح القبائل غير قريش، وذكر البعض بأن بني أسد افصح القبائل إلى ما غير ذلك من ذكر القبائل التي اعدوها افصح من قريش⁽⁹³⁾.

ولعل من الاسباب التي ظهرت اليها فيما تقدم بخصوص عدم الاحتجاج بالحديث ان بعض علماء اللغة لا يفضلون لغة قريش على غيرها من حيث الفصاحة، ولا يسع المجال لذكر اسباب ذلك التي لها علاقة بتراث الجاهلية، فهم احتجوا بأشعار لا يُعرف لها روایة ولا سند، وقالوا بأن قريش ليست بأفصح العرب، كذلك لم يحتاج الكثير منهم بالحديث الشريف، وحتى الذين احتجوا بالقليل منه، على الرغم لو سلمنا انه ورد اليها بلفظ الرواية، فالرواية هم من فصحاء العرب، ومن لهم باع في الفقه واللغة، فمن الاقوال التي يوردها الجاحظ مثلاً ما رواه عبد الملك بن عمير القرشيي (ت- 136هـ) في شهادته للأحنف بالفصاحة، يقول:

(ولكنه كان إذا تكلم جليًّا عن نفسه) ويقول أبو الخطاب وهو شيخ سيبويه: (إن عامة أهل البدو لا يفهون ما يريد الشاعر ولا يحسنون التفسير) وقال الجاحظ أيضًا: (وليس الاعرابي بقدوة إلا في الجر والنصب والرفع في الأسماء، وأما غير ذلك فقد يخطأ ويصيّب) وهكذا لم يسلم من هجائهم أحد، بل كانوا لا يجدون فرقاً من حيث نظم اللغة (وليس معناه) بين كلام العرب الذي يحتاجون به والآحاديث الشريفة، لأنهم يرون ان الآحاديث هي من نظم الرواية وتتألّفهم⁽⁹⁴⁾.

وذكر الدكتور فاضل السامرائي ان النحوين القدامى لم يتحجوا بالحديث ورفضوه جملة وقصيلاً، ويقول لم ار ابن جني (ت392هـ) مرة واحدة يجعل حديثنا نبوياً اصلاً يرجع اليه في تقرير قاعدة أو اصل جديد أو اثبات نص لغوي⁽⁹⁵⁾.

وقد استغرب الكثير من قول الدكتور السامرائي وهو له باع واسع في هذا المجال، لأن احتاج علماء اللغة العربية بالحديث معروف بين المتخصصين على الرغم من قلته، ولاسيما ان ابن جني (ت392هـ) وصلت الآحاديث التي احتاج بها الى أكثر من أربعة أضعاف الآحاديث التي احتاج بها أبو علي الفارسي⁽⁹⁶⁾.

ولعل بعض العلماء عندما يجدون احتياج بالحديث ولم يذكر نسبة لرسول الله ﷺ يحسبه ليس من الحديث، ومن هذا الكثير في كتب اللغة العربية، وسبب عدم ذكرهم نسبة الحديث لأنهم لا يريدون اظهاره حديثاً، خشية ادخال انفسهم في جدال علماء الجرح والتعديل في رجال السنن، لهذا فهو يحتاجون بال Mellon ويتركون السنن، ومن أمثلة ذلك ما احتاج به سيبويه من الآحاديث دون اشارته الى أنها من الحديث الشريف.

لذلك قال من قال فيهم بأنهم من المقللين الاحتجاج بالحديث الشريف، ومن أمثلة ذلك ما قاله سيبويه: (وأما قولهم كل مولود يولد على الفطرة حتى يكون أبواه هما اللذان يهودانه وينصرانه) قوله: (واما سبّحاً فُسراً رب الملاكِة والروح) ثم قال: حديثنا نبويا آخر: (ومن العرب من يرفع فيقول (سبح وقدس رب الملائكة والروح) فان كل هذه النصوص لم يذكر انها من الحديث، بل قال انها من كلام العرب⁽⁹⁷⁾.

وذكر سيبويه ايضاً (ومثل ذلك: فيها ونعمت، إنما اصلها فيها ونعمت، فكلمة نعمة الأولى بكسر النون والثانية بفتحها) وقوله: (ومثل ذلك، ما من أيام أحبَّ إلى الله عز وجل فيها الصوم منه في عشرة ذي الحجة)⁽⁹⁸⁾ قوله: (فإن اردت حكاية هذه الحروف تركتها على حالها كما قال: (إن الله تعالى ينهاكم عن قيل وقال) ومنهم من يقول عن قيل وقال لما جعله اسمًا) وهذا يدل ان سيبويه احتاج بالكثير من الآحاديث الشريفة ولكنه كان لا ينسبها، مما قال فيه بعض العلماء بأنه من المقللين الاحتجاج الحديث⁽⁹⁹⁾.

وكما لم يذكر سيبويه نسبة الآحاديث كذلك الأمر نفسه لابن جني في كتابه (المنصف)⁽¹⁰⁰⁾ الذي تارة يذكر نسبة الحديث وتارة لم يذكره، فجاء (والمحبّطٌء - بالهمز - العظيم البطن المنتفخ)⁽¹⁰¹⁾ وقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) في السقط: (يظل محبّطًا على باب الجنّة) ورواه في سر صناعة الاعراب (فيظل محبّطًا على باب الجنّة) بالياء، واستدل به على ان اصل الالف (احتبطي) ياء، فهو إذاً رواه تارة بالهمزة وتارة بالياء، واستدل بالروايتين⁽¹⁰²⁾.

وذكر ابو علي الفاراسي وجوهاً في كلام العرب ليتمس بها بعض الآحاديث، فذكر مثلاً ان الكوفيين يقولون (مازورات) ثم احتاج صراحة بقول الرسول الراكم (صلى الله عليه وآله وسلم): (ارجع مازوراتٍ غير مأجوراتٍ) وان الواو في (مازورات) قُبِّلت الفاء، وهُمْزت، لأنَّه أراد به ازدواج الكلم لقوله: (مأجورات) ثم قال: (وهذا قد يتوجه على ياجل) فخرجه على لغة قوم من العرب يقلّبون الواو الساكنة المفتوحة ما قبلها الفاً⁽¹⁰³⁾.

واحتاج ثلث بحالديث في ظاهرة نادرة في العربية كحذف العين من الاسم، فاحتاج بحديث الرسول الراكم (صلى الله عليه وآله وسلم) (العين وكاء السَّه)⁽¹⁰⁴⁾.

واتخذ ابن جني⁽¹⁰⁵⁾ الحديث الشريف شاهداً استنبط منه قاعدة التصريف، فأجاز ان يقضي بزيادة النون في كل اسم ثلاثة مضاعف في آخره ألفاً بعدها نوناً، نحو (مرّان ورُمَان وأيَّان) وان لم يدل على زيادتها دليل من الاشتقاد، واستنبط هذا المقياس مما حُكِي عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): (وقد جاء قوم من العرب الى رسول الله فسألهم من أنتم؟ فقالوا بنو عيَّان، فقال (صلى الله عليه وآله وسلم) بل أنت بنو رشدان) وهذه حكاية لم يثبتها المحدثون⁽¹⁰⁶⁾.

وذكر المبرد من ان الامام علي بن الحسين (عليهما السلام) كان يُقال له: (ابن الخيرتين لقول رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): (الله من عباده خيرتان فخيرته من العرب قريش، ومن العجم فارس) ولكن قال أحمد محمد شاكر: ان هذا ليس من الحديث النبوى⁽¹⁰⁷⁾.

واحتاج ابو علي الفارسي⁽¹⁰⁸⁾ بكلام الصحابة ايضاً من ان وزن (تَيَّهُرَة) في الاصل (يَفُولَة) وزنها (عِيفُولَة) وعینها واو من (هَارَ تَيَّهُرَ) واستدل على ذلك بقول الصحابي أبي قتادة (حَيْنَ تَهُورَ اللَّيل)⁽¹⁰⁹⁾.

كما احتاج ابن جني بالحديث الشريف: (الثَّبَّتْ تعرّب عن نفسها) في بيان واستشهاد لأجل اللغة، واحتاجه بالحديث المروي في الصلاة بالمسجد: (لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد) في بيان حذف الصفة لوجود ما يدل عليها، وهذا الاستشهاد لأجل النحو، والاحتاج بحديث (بل أنت بنو رشدان) في بيان متى تزداد الاف والنون في الكلمة التي في صدرها ثلاثة أحرف من الاصل، وفي آخرها الف ونون، وهذا الاستشهاد لأجل الصرف الى ما غير ذلك من الشواهد الأخرى⁽¹¹⁰⁾.

واحتاج ابن مالك بقول الرسول الراكم (صلى الله عليه وآله وسلم) (يتعاقبون فيكم بالليل والنهار) شاهداً على لغة: (أكلوني البراغيث) وهي اللغة التي تتحقق الفعل ضمير تثنية أو جمع، إذا كان الفاعل مثنى أو مجموعاً، وقد عرفت هذه اللغة بذلك الاسم لأن سيبويه هو أول من مثل لها في كتابه، فقال: (ومن قال: أكلوني البراغيث، فلَّثْ على حد قوله: مررت برجل اعورين أباه)⁽¹¹¹⁾.

وفي المدة الاخيرة من هذا القرن كتب الكثير من الباحثين والدارسين من تراث أهل البيت (عليهم السلام) وفي مختلف علوم اللغة العربية، وبينوا ما فيها من دلالات وحجج الى غير ذلك من فنون اللغة، كالبلاغة والادب والنحو والصرف⁽¹¹²⁾.

وهكذا اتضح مما نقدم احتياج علماء اللغة العربية بالآحاديث الشريفة وهي ما جاء من رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) واهل بيته الطاهرين (عليهم السلام) وصحابته الطيبين (رضي الله تعالى عنهم) وان احتاجهم به بالنحو والصرف كان قليلاً، وقد توسع المتأخرون بالاحتاج أكثر من أسلافهم بكثير، خصوصاً ما كُتب في الموضوع من رسائل وأطاريح جامعية كثيرة.

الخاتمة

من خلال ما نقدم اتضح الآتي:

- 1- ان الدستور الإلهي الأساس الذي يحكم قواعد وانظمة اللغة العربية هو القرآن الكريم، والاحاديث المتواترة توافرا لفظيا، فكل قاعدة لغوية حجتها القرآن الكريم أو الحديث الشريف المروي بالتوافر اللفظي تعد الأساس الإلهي الضابط لجميع علوم اللغة، والذي لا اجتهاد فيه، لعدم جواز الاجتهاد مقابل النص، مع مراعاة القراءات القرآنية المعروفة التي لم تطرق لها في هذا البحث، لعدم وجود مناسبة منهجية لذكرها.
- 2- أما الاحتجاج بغير ما سبق ذكره، فهو: الاحاديث القولية التي رويت بالمعنى، والشعر والنثر، ويمثل هذا النوع من الحجة الدستور الوضعي الذي وضع علماء اللغة قواعدهم على أساسه، ويمكن الاجتهاد فيه، لعدم التأكيد من نسبة الاحاديث الى مصدرها، وعدم وجود اسانيد مدونة في رواية الشعر والنثر العربي ثبتت نسبتها لقائلها.
- 3- يعرف كل المتخصصين في مجال الشريعة الإسلامية ان من أهم اسباب الصراعات المذهبية والطائفية بين علماء الشريعة هو ليس مصدر الحديث وإنما روایته، لهذا اراد الكثير من علماء اللغة العربية أن يعزل نفسه عن ذلك الصراع والفتنة، فمنهم من كان مانيا من الاحتجاج، ومنهم من قل احتجاجه، ومنهم من احتاج بالحديث احتجاجا ثانويا ولم يجعل الحديث حجة اساسية، ومنهم من يذكر الحديث ولم يظهره حيث لم يتسبب الحديث لقائله ولزواته، وكل ذلك ليس بسبب عدم معرفة علماء اللغة بعلم الحديث وسنته، بل هم يعرفونه جيدا، وإنما لأنفاذ افسفهم من الفتنة كما ذكرنا.
- 4- إن القول بأن عدم احتجاج علماء اللغة بالاحاديث التي وردت بمعنى الرواية، لأن بعض رواة الحديث هم من غير العرب ويلحقون بالعرب، فهو قول لا يمكن تصديقه، لأن ليس كل الرواية هم من غير العرب، فكان أكثرهم من معاذن العرب، وحفظة القرآن الكريم، بل يعرف كل المتخصصين في مجال العلوم الإسلامية والعربية ان معظم أئمة اللغة العربية والحديث هم من غير العرب، أمثال مسلم وسفيويه، وعلى الرغم من ذلك فلم يقل أحد بعد معرفتهم اسرار اللغة وفنونها.
- 5- إن القول بعدم احتجاجهم بالحديث لأنه روى بمعنى وليس بنص لفظ المصدر، فإنه قول صائب، لأن الذي يعني علماء اللغة هو اللفظ العربي الصحيح، والمعنى اللغوي، أما علماء الشريعة فالذي يعنيهم هو: لفظه العربي ومعناه اللغوي والاصطلاحى والقصدى والشرعى، حيث يحتاجون كل هذه المعرفة بغية الاجتهاد والاستنباط والوصول الى الحكم الشرعى، لهذا يأخذ علماء الشريعة بالاحاديث التي رويت بمعنى، لأنهم اعلم من غيرهم في مدى توافقها مع القرآن الكريم أو تعارضها على وفق قواعد الجرح والتعديل واصول الفقه، ونتيجة ذلك لا يدل عدم احتجاج علماء الحديث التقليد من شأنه مطلقا، حيث يتبعهم علماء الشريعة في الجانب اللغوي من الحكم الشرعى، وهم يتبعون علماء الشريعة في الجانب الشرعى التعبدى.
- 6- من التوصيات التي يمكن الاستفادة منها في هذا البحث هو فتح باب واسع أمام الدراسة المقارنة في الشريعة الإسلامية واللغة العربية، اسوة بالدراسة المقارنة في الشريعة والقانون .

الهوامش

ملحوظة: ذُوّنت بطاقة المصدر بصورة كاملة في قائمة المصادر، لعدم التكرار.

- (1) المفردات في غريب الحديث: أبو القاسم الحسين بن محمدالمعروف بالراغب الاصفهاني (ت 502هـ) ضبط هيثم طعيمي، دار التراث العربي، الطبعة الاولى، بيروت 1428هـ - 2008م. المنجد في اللغة والاعلام: الويس المعلوم ص121.
- (2) سورة الزمر: الآية 23.
- (3) سورة الطور: الآية 34.
- (4) انظر: اصول الحديث: الدكتور عبد الهادي الفضلي ص 9.
- (5) انظر: السنة قبل التدوين: محمد عجاج الخطيب ص 20 و 21.
- (6) انظر: تدريب الراوي: جلال الدين السيوطي ص 6 تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف.
- (7) فتح الباري: شهاب الدين بن حجر العسقلاني 1/ 204.
- (8) سورة الكهف: الآية 55.
- (9) جامع مسلم بشرح النووي: 226/ 16. انظر: لسان العرب: ابن منظور 17/ 89.
- (10) اصول الاستنباط: السيد علي نقى الحيدري ص 12.
- (11) الفقيه والمتفقه: الخطيب البغدادي ص 53.
- (12) تحفة الفقهاء: السمرقندى 251/ 2. المذهب: ابو اسحاق الشيرازي 2/ 79.
- (13) الاحكام: الامدى 1/ 241.
- (14) فتح الباري: ابن حجر العسقلاني 1/ 10.

(15) مشكاة المصايب: محمد بن ادريس الكندھلوی 1/ 251.

(16) صحيح مسلم بشرح النووي: 40/ 10 - 42. المعني: ابن قدامة 6/ 63 . الطرق الحكمية: ابن القيم ص 234 وما بعدها . مسلم الثبوت: محب الله عبد الشكور الجهادي 2/ 183. الفراسة: محمد بن عمر بن الحسين الرازى ص 10 .

مجلة جامعة كربلاء العلمية – المجلد الثالث عشر - العدد الثالث / إنساني / 2015

- (17) تدريب الراوى: السيوطي 40/1. انظر: دراسات في القرآن والحديث: يوسف خليف ص148. مقياس الهدایة: الشيخ عبد الله المامقانی 145/1 . عقائد السنة وعقائد الشيعة: صالح الورداي ص108 . نهاية الدرایة: السيد حسن الصدر ص12.
- (18) انظر: دراسات في العربية وتاريخها: الشيخ محمد الخضر حسين ص166 - 168 . أصول النحو: الدكتور محمد خير الحلواني ص41. موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث: الدكتورة خديجة الحيدري ص13.
- (19) انظر: السنة قبل التدوين: محمد عطا عجاج ص92.
- (20) انظر: الإمام الصادق والمذاهب الاربعة: أسد حيدر 1/60 .
- (21) انظر: الإمام الصادق: أسد حيدر 1/61 وما بعدها. الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي: الثعالبي ص188.
- (22) العمل بالحديث وشروطه عند الامامية: الشيخ محمد جواد مغنية ص325 و326 .
- (23) اصول الحديث: الدكتور عبد الهادي الفضلي ص82 و83.
- (24) سورة آل عمران: الآية 32.
- (25) فتح الباري: 167/1 . طبقات ابن سعد: 186/2 .
- (26) سنن ابن ماجه: 76/1 . المواقف: الشاطبي 15/4 .
- (27) انظر: نيل الأوطار: الشوكاني ص32. المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية: الدكتور عبد الكريم زيدان ص98. احتجاج النحويين بالحديث: الدكتور محمود حسني محمود ص42 مجلة مجمع اللغة العربية الأردني، السنة الثانية، العدد 3 و4. موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث: ص16.
- (28) انظر: لسان العرب: ابن منظور 53/3 .
- (29) انظر: التعريفات: الجرجاني ص82 .
- (30) انظر: المعجم الوسيط: مجمع اللغة العربية بالقاهرة، ص156 .
- (31) انظر: لسان العرب: ابن منظور ص240. المعجم الوسيط: مجمع اللغة العربية بالقاهرة 1/497 .
- (32) انظر: تاريخ النحو: سعيد الأفغاني ص17 .
- (33) انظر: خزانة الأدب: عبد القادر البغدادي 1/5 .
- (34) انظر: ناج العروس: الربيبي 8/478 .
- (35) انظر: المزهر في علوم اللغة وأنواعها: السيوطي ص167 . الاحتجاج بالشعر في اللغة: محمد حسن جبل ص79 .
- (36) انظر: المزهر في علوم اللغة وأنواعها: السيوطي ص167 . خزانة الأدب: البغدادي 9/1 .
- (37) انظر: خزانة الأدب: البغدادي 9/1 .
- (38) الاقتراح في علم اصول النحو: جلال الدين السيوطي .
- (39) التنليل والتكميل في شرح التسهيل: ابو حيان الاندلسي 5/169. انظر : موقف النحاة من الاحتجاج: الدكتورة خديجة الحيدري ص31.
- (40) في اصول النحو: ابراهيم مصطفى، مجلة مجمع اللغة العربية في القاهرة 8/144 .
- (41) انظر: مشكلات القياس: الدكتور عبد الصبور شاهين ص311 مجلة الفکر.
- (42) انظر: المصدر نفسه: ص312 وما بعدها.
- (43) تاريخ الأدب العربي الإسلامي: الدكتور شوقي ضيف ص38. انظر: مشكلات القياس: الدكتور عبد الصبور شاهين ص311 مجلة الفکر . الخليل بن أحمد الفراهيدي: الدكتور مهدي المخزومي ص79 .
- (44) انظر: القرآن الكريم: الدكتور عبد العامل مكرم ص97 .
- (45) انظر: خزانة الأدب: البغدادي 1/12 .
- (46) المصدر نفسه: 12/1 .
- (47) المصدر نفسه: 10/1 .
- (48) انظر: دراسات في العربية: الشيخ محمد الخضر ص176 .
- (49) انظر: نزهة الالباء: الانباري ص47. المزهر في اللغة: السيوطي 1/65. ارشاد الأريب: ياقوت الحموي 17/299 . علوم الحديث: الدكتور على الصالح ص382 .
- (50) انظر: الرواية والاستشهاد باللغة: الدكتور محمد عيد ص128 .
- (51) انظر: علوم الحديث: ابن الصلاح ص86. ومعنى الادراج في اللغة: هو الطي واللف وادخال الشيء في الشيء، وهو مصدر أدرج، تقول: أدرجت الثوب والكتاب إذا طويته. انظر: لسان العرب: ابن منظور 1/964 .
- واصطلاحاً: ويراد به عند المحدثين ما يعرف عندهم بـ(المدرج) وهو ضم ما ليس من الحديث إليه من غير فصل، وقال العراقي: المدرج هو الملحق آخر الخبر، وقال ابن كثير: هو ان تزاد لفظة في متن الحديث من كلام الراوى، فيحسبها من يسمعها مرفوعة من الحديث فيرويها لها من بعده.
- انظر: أ腓ية الحديث بشرح السخاوي: الحافظ العراقي 1/226 مطبعة العاصمة، القاهرة (د - ت).
- (52) انظر: سير أعلام النبلاء: الذهبي 17/589. البداية والنهاية: ابن الأثير 12/56 و57.
- (53) انظر: سير أعلام النبلاء: الذهبي 17/589 . أخبار مكة: الأزرقي 1/174 و1414 هـ .
- (54) انظر: مصادر نهج البلاغة واسانیده: السيد عبد الزهرة الحسینی الخطیب 49/1

- (55) انظر: تذكرة الحفاظ: الذهبي 1/74. تهذيب التهذيب: العسقلاني 7/268.
- (56) انظر: موقف النهاة من الاحتجاج بالحديث: 31 وما بعدها.
- (57) انظر: كشف الأسرار مع البزوي 2/705. قواعد التهذيب: القاسمي ص325.
- (58) انظر: الانصاف في التبيه على أسباب الخلاف: الدهلوبي ص4. قواعد التهذيب: ص326.
- (59) انظر: قواعد التهذيب: ص326.
- (60) انظر: سبل السلام: الصناعي 1/92 والحديث أخرجه مسلم وأحمد.
- (61) انظر: الانصاف: الشاه الدهلوبي ص4 وما بعدها.
- (62) انظر: ارشاد الفحول: الشوكاني ص35 . اصول الاستنباط: السيد علي نقى الحيدري ص12.
- (63) انظر: مسلم الثبوت: محب الله عبد الشكور الجهادي 2/120.
- (64) انظر: مسلم الثبوت 2/120 وما بعدها.
- وابن الصلاح: هو عمرو عثمان المعروف بابن الصلاح الشهورزوري نزيل دمشق، وصاحب كتاب علوم الحديث الذي اشتهر به (مقدمة ابن الصلاح) وتوفي سنة 643 هـ.
- انظر: مقدمة ابن الصلاح ومحاسن الاصلاح: تحقيق الدكتورة عائشة عبد الرحمن ص332 وما بعدها.
- (65) انظر: مقدمة ابن الصلاح: ص332. تدريب الراوي: ص18
- (66) انظر: مقدمة ابن الصلاح: ص330 وما بعدها
- (67) انظر: مدرسة الكوفة ومنهجها في دراسة اللغة والنحو: الدكتور مهدي المخزومي ص81 . موقف النهاة من الاحتجاج بالحديث: خديجة الحديثي ص29 وما بعدها..
- (68) انظر: الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي: الثعالبي 2/39. أسباب اختلاف الفقهاء: الدكتور مصطفى الزلمي ص23 و24.
- (69) رجال الكشي: ص195.
- (70) العمل بالحديث وشروطه عند الامامية: بحث منشور للشيخ محمد جواد مغنية ص329 في كتاب الوحدة الإسلامية . انظر: شرح عقائد الصدوق: ص15.
- (71) العمل بالحديث: الشيخ مغنية ص329. انظر: قوانين الاصول: القمي 2/222 .
- (72) العمل بالحديث عند الامامية: الشيخ محمد جواد مغنية ص329.
- (73) انظر: دراسات في اللغة العربية (الاستشهاد بالحديث في اللغة): محمد الخضر حسين، بحث منشور في مجلة اللغة العربية بالقاهرة 199/2 .
- (74) الحديث النبوي الشريف وأثره في الدراسات اللغوية وال نحوية: الدكتور محمد ضاري حمادي ص313 . انظر: الاستشهاد بالحديث في اللغة: 3 .
- (75) اصول النحو: سعيد الافغاني ص48 وما بعدها. انظر: دراسات في العربية: محمد الخضر حسين ص176 .
- (76) اصول النحو: ص14.
- (77) نزهة الأولياء: ابو البركات الانباري ص15.
- (78) انظر: الحديث النبوي: الدكتور محمد ضاري حمادي ص311 .
- (79) الاستشهاد بالحديث في اللغة: محمد الخضر حسين 3/99 مجلة مجمع اللغة العربية. انظر: الحديث النبوي الشريف: الدكتور محمد ضاري ص313 .
- (80) انظر: الحديث النبوي الشريف: الدكتور محمد ضاري حمادي ص315 وما بعدها
- (81) انظر: المصدر نفسه: ص323.
- (82) انظر: المصدر نفسه ص323.
- (83) انظر: المعجم العربي: الدكتور حسين نصار 1/166 وما بعدها.
- (84) المصدر نفسه: 1/166.
- (85) انظر: المخصص: ابن سيدة الاندلسي 4/1 - 19 . الحديث النبوي الشريف: الدكتور محمد ضاري حمادي ص324.
- (86) انظر: شفاء العليل فيما في كلام العرب من الدخيل: شهاب الدين أحمد الخفاجي ص23.
- (87) انظر: المعاجم العربية: عبد الحميد أحمد ص35 . المعجم العربي 1/243 . التهذيب: الازهري ص305.
- (88) انظر: لسان العرب: ابن منظور 8/1 .
- (89) انظر: المعجم الوسيط: مجمع اللغة العربية بالقاهرة 10/1 وما بعدها.
- (90) الحديث النبوي الشريف: الدكتور محمد ضاري حمادي ص335 - 336 . انظر: اللغة والنحو: عباس حسن ص146. مقدمة الخزانة: 5/1 .
- (91) انظر: الحديث النبوي الشريف: الدكتور محمد ضاري ص339 .
- (92) انظر: الحروف لأبي نصر الفارابي: تحقيق: محسن مهدي ص145 و146
- (93) انظر: البيان والتبيين: الجاحظ 3/212 و213. الكامل: المبرد 2/765 . المزهر: السيوطي 2/483 . العين: الفراهيدي 14/3 . معاني القرآن: ابو زكريا يحيى بن زياد الفراء 1/169 .

- (94) انظر: البيان والتبيين: 1/291 و 45 و 56 و 163. نقائض جرير والفرزدق: ابو عبيدة معمرا بن المثنى التميمي 2/1026.
- (95) الحيوان: ابو عثمان عمر بن بحر الجاحظ 2/150 و 151 . جمهرة اللغة: أبو بكر محمد الحسن بن دريد 1/370 . انظر: ابن جني: الدكتور فاضل السامرائي ص31.
- (96) انظر: موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث: الدكتورة خديجة الحديثي ص148 . ابو زكريا الفراء ومذهبه في النحو واللغة: الدكتور احمد مكي الانصاري ص241 و 242. وقد ذكر الدكتور احمد الانصاري في كتابه المذكور بأن أول من احتج بالحديث هو الفراء (ت207هـ) ص242 .
- (97) كتاب سيبويه: 393/2 . والحديث الاول أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الجنائز باب (إذا أسلم الصبي فمات هل يُصلى عليه؟) 2/98 . والحديث الثاني ورد في باب ما قيل في أولاد المشركين 2/104 و باب تفسير قوله تعالى: ((لا تُبْدِلُ لِخُلُقَ اللَّهِ إِذَا كَلَّ الَّذِينَ قُلِّمُوا وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ)) سورة الروم: الآية 30 في 6/20 و 7/211 . وكذلك أخرجه مسلم في صحيحه برواية النصب ص2047 .
- انظر: ثبات الأحكام النحوية بالأحاديث النبوية: الدكتور حسن محمود هنداوي ص181 .
- (98) كتاب سيبويه: 116/4 . والحديث آخرجه الترمذى في سنته 369/2 .
- (99) آخرجه احمد في مسنده 51/1 وجاء في تخريج لفظه (ما من أيام أحب إلى الله تعالى العمل فيهن من هذه الأيام) الحديث جاء برقم (6559) وتكرر في (6560) . واخرجه آخرون بروايات مختلفة، وليس في أي منها (الصوم) وفي بعضها مصدر، وهذه الاحاديث وضعت في سلسلة الاحاديث الضعيفة .
- (100) انظر: فيض نشر الانشراح من طي روض الاقرار ومعه الاقتراح في اصول النحو: ابو عبد الله الفضل احمد بن محمد الميداني ص507 و 508. ثبات الاحكام النحوية بالأحاديث النبوية: 182 .
- (101) المنصف لابن جني: 10/3 .
- (102) سر صناعة الاعراب: ابن جني ص689 .
- (103) سلسلة الاحاديث الضعيفة: الابناني 7/265 و 266 ورقم الحديث (3263). انظر: ثبات الاحكام النحوية بالأحاديث النبوية: الدكتور حسن محمود هنداوي ص183 .
- (104) الاغفال: أبو علي الفارابي 2/156 . سنن ابن ماجه: كتاب الجنائز، باب ما جاء في اتباع الجنائز 1/502 و 503 . انظر: ثبات الاحكام النحوية بالأحاديث النبوية: ص182 .
- (105) مجالس ثعلب: ابو العباس أحمدالمعروف بثعلب ص403 . والحديث في سنن ابن ماجه، كتاب الطهارة، باب الوضوء من النوم 1/161 . انظر: ثبات الاحكام النحوية بالأحاديث النبوية: ص184 .
- (106) انظر: المنصف: 1/134 . الخصائص: ابن جني 1/250 و 251 .
- (107) المصنف: عبد الرزاق بن همام الصناعي 11/43 انظر: ثبات الاحكام النحوية: الدكتور حسن محمود هنداوي ص186 .
- (108) انظر: الكامل في اللغة والأداب: ابو العباس محمد بن يزيدالمعروف بالمبред ص646 . وورد الحديث في كتاب: معرفة الصحابة: ابو نعيم الاصبهاني 3/1646 ورقم (4130) وفيه ان عبد الله بن رزق المخزومي رواه عن رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم)
- (109) انظر: المسائل الشيرازيات: أبو علي الفارسي ص585 .
- (110) صحيح مسلم: كتاب المساجد، باب قضاء صلاة الفائنة ص472 وقد قال ذلك حين كان سائرا مع النبي (صلى الله عليه واله وسلم) في الليل (تهور البناء أي انهدم) .
- (111) انظر: المنصف لابن جني: تحقيق ابراهيم مصطفى 1/134 .
- (112) سيبويه امام النحاة: علي النجدي ناصلف 13/5 .
- (113) انظر: ثبات الاحكام النحوية بالأحاديث النبوية: ص182 ومن الدراسات والابحاث الاتية: الاقتباس والتضمين في نهج البلاغة: دراسة اسلوبية (اطروحة دكتراه): الدكتور عبد فريح المولى، كلية الآداب، جامعة البصرة 2006م . أساليب البديع في نهج البلاغة دراسة في الوظائف الدلالية والجمالية (اطروحة دكتراه): الدكتور خالد كاظم حميدي الحميادي، كلية الآداب جامعة الكوفة، 2011م. التقابل الدلالي في نهج البلاغة (رسالة ماجستير): تغريد عبد فليح كظوم الخالدي، كلية التربية للبنات، جامعة الكوفة 2007م. الدلالة الصرفية في الصحيفة السجادية: حميد يوسف ابراهيم، كلية الآداب، جامعة ذي قار 2011. وغيرها من الابحاث الاخرى.

1. ابو زكريا الفراء ومذهبه في النحو واللغة: الدكتور احمد مكي الانصاري، مطبعة المجلس الأعلى لرعاية الفنون والأداب الاجتماعية، القاهرة 1964م.
2. ابن جني: الدكتور فاضل السامرائي ، دار النذير، بغداد 1389هـ - 1969م..
3. الإحکام في اصول الأحكام: أبو الحسن سيد الدين علي بن محمد الأدمي (ت631هـ) المكتب الإسلامي بيروت، يطلب من المكتبة الشاملة، الموقع الالكتروني، بتاريخ 29/9/2004م <http://shamela.ws/index.php/book/10801>
4. الاحتجاج بالشعر في اللغة: محمد حسن جبل، دار الفكر العربي، القاهرة 1986م.
5. أخبار مكة: أبو محمد بن عبد الله بن أحمد الأزرقي (ت250هـ) دار صادر، بيروت 1414هـ .
6. اختیار معرفة الرجال المعروف ب (رجال الكشي): ابو جعفر محمد بن الحسن بن علي الطوسي (تـ 460هـ) تحقيق: جواد القیومی الاصفهانی، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجامعة المدرسین، قم 1427هـ .
7. ارشاد الأربیب الى معرفة الادیب المعروف بمعجم الادیباء او طبقات الادیباء: شهاب الدین أبو عبد الله یاقوت بن عبد الله الرومي الحموی (تـ 626هـ) تحقيق: احسان عباس، دار الغرب الإسلامي، بيروت 1414هـ 1993م.
8. ارشاد الفحول: محمد بن علي بن محمد الشوكاني. الطبعة الاولى، مطبعة مصطفى الحلبي، القاهرة 1356هـ.
9. أسباب اختلاف الفقهاء: الدكتور مصطفى ابراهيم الزلمي، الطبعة الثانية، مطبعة شفیق، بغداد 1986م.
10. الاستشهاد بالحديث في اللغة: محمد الخضر حسين التونسي (تـ 1377هـ) مجلة مجمع اللغة العربية، العدد (15) سنة 1962.
11. اصول الحديث: الدكتور عبد الهادي الفضلي، الطبعة الاولى، دار المؤرخ العربي، بيروت 1993م.
12. اصول الاستنباط: السيد علي نقی الحیدری، مطبعة الرابطة، بغداد (د - ت)
13. اصول النحو العربي: الدكتور محمد خیر الحلوانی، مطبعة الرابطة، حلب 1979م.
14. الاغفال: أبو علي الحسن بن احمد الفارسي (تـ 377هـ) تحقيق: الدكتور عبد الله حاج ابراهيم، طبعة ابو ظبی 2003م.
15. الفیہة الحديث بشرح السخاوی: زین الدین عبد الرحیم بن الحسین المعروف بالحافظ العراقي، مطبعة العاصمة، القاهرة (د - ت).
16. الاقتراح في علم اصول النحو: جلال الدين السيوطي، تحقيق: الدكتور أحمد محمد قاسم، الطبعة الأولى، القاهرة 1976م.
17. الإمام الصادق: أسد حیدر، دار الكتاب الاسلامي، مكتبة المعصومين (عليهم السلام) الموقع الالكتروني (مدرسة الشيعة الالكترونية) بتاريخ 2014/11/26 <http://alshia-school.blogspot.com> /.
18. الانصاف في بيان أسباب الاختلاف: الشاه أحمد بن عبد الرحيم ولي الله الدهلوی (تـ 1131هـ) الطبعة الثالثة، دار النفائس، بيروت 1404هـ .
19. الإنصاف في التتبییه على المعانی والأسباب التي أوجبت الاختلاف: أبو محمد عبد الله بن محمد بن السيد البطلیوسی (تـ 521هـ) الطبعة الاولى، مطبعة السنّة المحمدیة، القاهرة 1375هـ - 1956م.
20. البداية والنهاية: أبو الفداء عماد الدين اسماعیل بن کثیر (تـ 774هـ) دار الفكر، بيروت 1402هـ .
21. البيان والتبيين: أبو عثمان عمرو بن بحر بن محیوب الکنائی المعروف بالجاحظ (تـ 255هـ) تحقيق: عبد السلام هارون، مکتبة الخارجی، القاهرة 1957م .
22. تاج العروس من جواهر القاموس: محمد مرتضی الرّبیدی (تـ 1205هـ) الطبعة الأولى، المطبعة الخیریة، القاهرة 1306هـ .
23. تاريخ الأدب العربي الإسلامي : الدكتور شوقي ضيف، دار المعارف، القاهرة 1963م .
24. تحفة الفقهاء: محمد بن عبد الله بن علاء الدين السمرقندی (تـ 540هـ) دار الكتب العلمية، بيروت 1414هـ - 1994م
25. تدريب الراوی: أبو بکر بن محمد سابق الدین المعروف بجلال الدین السیوطی (تـ 911هـ) تحقيق: عبد الوهاب عبد الطیف، الطبعة الأولى، مکتبة القاهرة الكبرى 1959م.
26. نبذة الحفاظ: شمس الدین أبو عبد الله محمد بن احمد بن عثمان الذہبی (تـ 748هـ) دار الكتب العلمية، بيروت (د - ت).
27. التذییل والتکمیل فی شرح التسهیل: ابو حیان محمد بن یوسف بن علی الاندلسی، دار القلم للطباعة والنشر، بيروت (د - ت) .
28. التعریفات: علی بن محمد بن علی الشریف المعروف بالجرجانی (تـ 807هـ) الطبعة الثالثة، دار الكتب العلمية، بيروت 1988م.
29. تهذیب التهذیب: شهاب الدین ابو الفضل احمد بن علی ابن حجر العسقلانی (تـ 852هـ) دار الأضواء، بيروت 1958م.
30. جمهرة اللغة: أبو بکر محمد الحسن بن درید الازدي (تـ 321هـ) تحقيق: رمزي منیر البعلکی، دار العلم للملايين، بيروت 1987م.
31. الحديث النبوی الشریف وأثره فی الدراسات اللغوية والنحویة: الدكتور محمد ضاری حمادی، مؤسسة المطبوعات العربية، بيروت 1402هـ - 1982م .
32. الحروف: الخلیل بن احمد الفراہیدی، تحقيق: الدكتور رمضان عبد التواب، الطبعة الأولى، طبعة القاهرة 1969م.
33. الحیوان: ابو عثمان عمر بن بحر الجاحظ (تـ 255هـ) تحقيق: عبد السلام محمد هارون، الطبعة الثانية، مصطفی البابی الحلی، القاهرة 1965م

مجلة جامعة كريلاء العلمية – المجلد الثالث عشر- العدد الثالث / إنساني / 2015

34. خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب: عبد القادر بن عمر البغدادي (ت 1093هـ) الطبعة الأولى، مكتبة الخانجي، القاهرة 1406هـ.
35. الخصائص: أبو الفتح عثمان المعروف بابن جني (ت 392هـ) تحقيق: محمد علي النجار، طبع الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة 1408هـ.
36. الخليل بن أحمد الفراهيدي (اعماله ومنهجه): الدكتور مهدي المخزومي، مطبعة الزهراء، بغداد 1960م.
37. دراسات في العربية وتاريخها: الشيخ محمد الخضر حسين، منشورات المكتب الإسلامي، دمشق 1380هـ - 1960م.
38. دراسات في القرآن والحديث: يوسف خليف، مكتبة غريب، القاهرة (د- ت).
39. الرواية والاستشهاد باللغة: الدكتور محمد عيد ، مطبعة القاهرة 1972م.
40. السنة قبل التدوين: محمد عجاج الخطيب، مطبعة أحمد مخيم، القاهرة 1963م.
41. سبل السلام شرح بلوغ المرام من آلة الحكم: محمد بن اسماعيل بن صلاح الحسني الصنعاني (ت 1182هـ) الطبعة الثالثة، جامعة الامام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض 1400هـ.
42. سر صناعة الاعراب: ابو الفتح عثمان المعروف بابن جني (ت 392هـ) تحقيق: الدكتور حسن هنداوي، دمشق 1985م.
43. سلسلة الاحاديث الضعيفة: محمد ناصر الدين الالباني، مكتبة المعرفة، بيروت 1990م.
44. سنن ابن ماجه: تحقيق: أبو عبد الله محمد بن يزيد القرزويني (ت 273هـ) محمد فؤاد عبد الباقي، طبعة دار الريان للتراث (د- ث).
45. سبيوه إمام النحاة: علي النجدي ناصف، مطبعة لجنة البيان العربي، القاهرة 1372هـ - 1953م.
46. سير أعلام النبلاء: شمس الدين الذهبي (ت 748هـ) مؤسسة الرسالة، بيروت 1413هـ.
47. شرح عقائد الصدوق: محمد بن عبد السلام المعروف بالشيخ المفيد (ت 413هـ) مكتبة التراث الإسلامي، بيروت 1403هـ.
48. شفاء العليل فيما في كلام العرب من الدخيل: شهاب الدين أحمد الخفاجي المصري (ت 1069هـ) ص 23 تصحيح: محمد عبد المنعم خفاجي، الطبعة الأولى، الطبيعة المنيرية بالازهر، القاهرة 1371هـ - 1952م.
49. صحيح مسلم بشرح النووي: أبو الحسين مسلم بن الحاج القشيري النيسابوري (ت 261هـ) الطبعة الأولى، المطبعة المصرية بالازهر، القاهرة 1347هـ - 1929م.
50. صحيح مسلم: ابو الحسين مسلم بن الحاج القشيري النيسابوري (ت 261هـ) مطبعة محمد علي صبيح، القاهرة 1380هـ - 1960م.
51. الطبقات الكبرى: عبد الله بن سعد بن منيع الزهرى المعروف بابن سعد (ت 230هـ) دار الكتب العلمية، بيروت 1410هـ.
52. الطرق الحكمية في السياسة الشرعية: محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي المعروف بابن القيم الجوزية (ت 751هـ) مطبعة المدنى، القاهرة 1418هـ - 1997م.
53. عقائد السنة وعقائد الشيعة: صالح الورDani، مطبعة دار الغدير، بيروت 1999م.
54. علوم الحديث ومصطلحه: الدكتور صبحي الصالح، الطبعة الخامسة، دار العلم للملايين، بيروت 1388هـ - 1969م.
55. العين (وهو أول معجم في اللغة العربية): الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت 175هـ) تحقيق: الدكتور عبد الله درويش، مطبعة العانى، بغداد 1386هـ - 1967م.
56. فتح الباري بشرح البخاري: شهاب الدين أبو الفضل المعروف بابن حجر العسقلاني (ت 852هـ) مطبعة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة 1278هـ - 1959م.
57. الفراسة: محمد بن عمر بن الحسين المعروف بفخر الدين الرازي (ت 606هـ) دار الكتاب العربي، بيروت 1393هـ.
58. الفقيه والمتყه: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد المعروف بالخطيب البغدادي (ت 463هـ) تحقيق: عادل يوسف الغراوى، دار ابن الجوزي السعودية 1417هـ.
59. الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي: محمد بن الحسن بن العربي المعروف بالثعالبي (ت 1376هـ) دار الكتب العلمية، بيروت 1416هـ - 1995م.
60. في اصول النحو: سعيد الافغاني، مطبعة الجامعة السورية، دمشق 1376هـ - 1957م.
61. فيض نشر الانشراح من طي روض الاقتراب ومعه الاقتراب في اصول النحو وجله: ابو عبد الله الفضل احمد بن محمد الميداني (ت 518هـ) دار البحوث للدراسات الاسلامية وإحياء التراث، الامارات 2002م.
62. القرآن الكريم وأثره في الدراسات النحوية: الدكتور عبد العامل سالم مكرم، طبع دار المعرفة، القاهرة 1968م.
63. قواعد التحديد من فنون مصطلح الحديث محمد جمال الدين القاسمي، تحقيق: محمد بهجت البطار، الطبعة الثانية، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي، القاهرة 1380هـ - 1961م.
64. قوانين الأصول: أبو القاسم القمي (ت 1231هـ) النسخة الالكترونية تم الاطلاع عليها بتاريخ 11/8/2004م.
65. http://al-shia.org/html/ara/library/files/pdf/pdf_107.pdf
66. الكامل في اللغة والأدب: ابو العباس محمد بن يزيد المعروف بالمبرد (ت 285هـ) تحقيق: محمد أحمد الدالي، مؤسسة الرسالة، بيروت 1986م.
67. الكامل في اللغة والأدب والنحو والتصريف: ابو العباس محمد بن يزيد المعروف بالمبرد (ت 210هـ) مطبعة الاستقامة، القاهرة 1951م.

68. كشف الأسرار عن أصول البزدوي: علاء الدين عبد العزيز بن أحمد بن محمد البخاري (ت 730 هـ) مطبعة دار الكتاب العربي، بيروت 1974م.
69. لسان العرب: أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم المعروف بابن منظور (ت 711 هـ) تقديم: عبد العاليلي ويونس خياط ونديم مرعشلي، نشر دار لسان العرب، بيروت (د - ت)
70. اللغة والنحو دراسات تاريخية وتحليلية ومقارنة: الدكتور حسن عون، الطبعة الأولى، مطبعة رووال، الإسكندرية 1952م.
71. اللغة والنحو بين القديم والحديث: عباس حسن، طبع دار المعارف، القاهرة 1966م.
72. مجالس ثعلب: ابو العباس أحمد بن يحيى بن يسار المعروف بثعلب (ت 291 هـ) تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، مطبعة الاميرية، القاهرة 1935م.
73. المخصوص: ابو الحسن علي بن اسماعيل النحوي اللغوي الاندلسي المعروف بابن سيدة الاندلسي ، طبعة اب جبرائيل اده اليسوعي, بيروت 1898هـ.
74. المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية: الدكتور عبد الكريم زيدان، الطبعة الخامسة، مكتبة القدس، طبعة جامعة بغداد 1976م
75. المزهر في علوم اللغة وأنواعها: جلال الدين السيوطي، تحقيق: محمد جاد المولى وعلي محمد الجاوي ومحمد أبو الفضل ابراهيم دار إحياء الكتب العربية، مطبعة البابي الحلبي، القاهرة (د - ت) .
76. المسائل الشيرازيات أب الفارسي، تحقيق: الدكتور حسن هنداوي، طبعة الرياض 2004م.
77. مسلم الثبوت: محب الله عبد الشكور الجهادي، يطلب من مكتبة المصطفى الاكترونية فتح الموقع بتاريخ 16/12/2015م <http://www.al-mostafa.com>
78. المفردات في غرب الحديث: أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الاصفهاني (ت 502 هـ) ضبط هيثم طعيمي، دار التراث العربي، الطبعة الاولى، بيروت 1428هـ - 2008م.
79. مشكاة المصاييف: محمد بن ادريس الكندلوبي الحنفي، مطبعة الاعتدال، دمشق 1354هـ .
80. مصادر نهج البلاغة واسانيده: السيد عبد الزهراء الحسيني الخطيب، الطبعة الثالثة، دار الاضواء للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت 1985م.
81. المعاجم العربية دراسة تحليلية: الدكتور عبد السميم محمد أحمد، مطبعة مخيم 1389هـ - 1969م.
82. معاني القرآن: ابو زكريا يحيى بن زياد الفراء، تحقيق: محمد على النجار واحمد يوسف نجاتي، عالم الكتب، بيروت 1983م..
83. المعجم العربي نشأته وتطوره: الدكتور حسين نصار، الطبعة الثانية، مكتبة مصر الكبرى، القاهرة 1968م.
84. المعجم الوسيط: مجمع اللغة العربية بالقاهرة، أخرجه ابراهيم مصطفى وأخرون، دار الدعوة، استنبول (د - ت) وطبعة القاهرة (المجمع اللغوي 1960م - 1962م).
85. المغني: موقف الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد المعروف بابن قدامة (ت 620 هـ) تحقيق: عبدالله بن عبد المحسن التركي وعبد الفتاح محمد الحلو، الطبعة الأولى، طباعة ونشر هجر، القاهرة الطبع: 1406هـ.
86. مقدمة ابن الصلاح ومحاسن الاصلاح: تحقيق الدكتور عائشة عبد الرحمن، مطبعة دار الكتب، القاهرة 1974م.
87. مقاييس الهدایة في علم الدرایة: الشيخ عبد الله بن محمد حسن المامقاني النجفي (ت 1353 هـ) تحقيق: الشيخ محمد رضا المامقاني، المطبعة العلمية 1399هـ .
88. من تاريخ النحو العربي: سعيد بن محمد بن أحمد الأفغاني، دار الفكر، بيروت (د - ت).
89. المنجد في اللغة والاعلام: لويس ملوف، المطبعة الكاثوليكية، بيروت (د - ت) .
90. المنصف شرح كتاب التصريف لأبي عثمان المازني النحوي البصري: أبو الفتح عثمان بن جني (ت 392 هـ) تحقيق: ابراهيم مصطفى و عبد الله أمين، طبع ونشر مصطفى البابي الحلبي، الطبعة الأولى، القاهرة 1373هـ - 1954م .
91. المواقفات في اصول الاحكام: أبو اسحاق ابراهيم بن موسى (ت 790 هـ) دار المعرفة والنشر، بيروت (د - ت)
92. موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث: الدكتورة خديجة الحديثي، طبع دار الطليعة للطباعة والنشر في بيروت، توزيع الدار الوطنية للتوزيع والإعلان، بغداد 1981م.
93. المهنذب: أبو اسحاق ابراهيم بن علي الشيرازي وهو شيخ الشافعية (ت 476 هـ) دار الفكر، بيروت (د - ت)
94. نزهة الألباء في طبقات الادباء: أبو البركات بن الأنباري، تحقيق: الدكتور ابراهيم السامرائي، الطبعة الثانية، مكتبة الأندرس، بغداد 1970م.
95. نقائض جرير والفرزدق: ابو عبيدة معمرا بن المثنى التميمي. تحقيق: بيفان، مطبعة بريل، ليدن 1905م .
96. نهج البلاغة للإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام): جمعه الشريف الرضي، تحقيق صبحي صالح، دار الكتاب اللبناني، بيروت 1387هـ .
97. نهاية الدراسة في شرح الرسالة الموسومة بالوجيزة للشيخ البهائي: السيد حسن الصدر، تحقيق: ماجد الغرباوي، يطلب من الموقعي الإلكتروني <http://hajrnet.net/hajrvb/showthread.php?t=403029479> الاطلاع على الكتاب بتاريخ 28/12/2014م
98. النهاية في غريب الحديث والاثر: مجذ الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزمي المعروف بابن الاثير، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة 1383هـ - 1963م.
99. نيل الاوطار شرح منقى الاخبار: محمد بن علي بن محمد الشوكاني الزيداني (ت 1255 هـ) الطبعة الثالثة، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة (د - ت)

البحوث والدراسات

100. اثباتات الاحكام النحوية بالاحاديث النبوية: الدكتور حسن محمود هنداوي من دولة الكويت، بحث منشور في مجلة مركز بحوث ودراسات المدينة المنورة العدد(30).
101. احتجاج النحوبيين بالحديث: الدكتور محمود حسني محمود، مجلة مجمع اللغة العربية الأردني، السنة الثانية، العدد 43.
102. العمل بالحديث وشروطه عند الامامية: الشيخ محمد جواد مغنية، بحث منشور في كتاب (الوحدة الإسلامية) مؤسسة الاعلمي المنشورات، بيروت 1975م.
103. في اصول النحو: ابراهيم مصطفى، مقال منشور في مجلة مجمع اللغة العربية بالقاهرة، الجزء (8) مطبعة وزارة التربية والتعليم، القاهرة 1955م.
104. مشكلات القياس: الدكتور عبد الصبور شاهين مجلة (علم الفكر) تصدر عن وزارة الارشاد والانباء الكويتية، المجلد الأول، العدد الثالث، سنة 1970م.